

دُرُّ الْأُصُولِ

فِي أُصُولِ فِقْهِ الْمَالِكِيَّةِ

لِجُدِّدِ الْعِلْمِ بِشَنْقِيطِ
الْعَلَامَةِ

مُحَمَّدَ الْمُخْتَارِ بْنِ بَوْتَةَ الْجَكْنِي الشَّنْقِيطِيِّ

خَدَمَهُ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَمَّرِ السَّنُوسِيِّ

دار ابن خزيمة

دار التراث ناصرو
الجزائر

دُرُّ الْأُصُولِ
فِي أُصُولِ فِقْهِ الْمَالِكِيَّةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

دُرُّ الْأُصُولِ
فِي أُصُولِ فِقْهِ الْمَالِكِيَّةِ

لِجَدِّدِ الْعِلْمِ بِشَنْقِيطِ
الْعَلَامَةِ
مُحَمَّدِ الْمَخْتَارِ بْنِ بَوْتَةَ الْجَمْنِيِّ الشَّنْقِيطِيِّ

خَدَمَهُ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُعَمَّرِ السَّنُوسِيِّ

دار ابن حزم

دار التراث ناشروها
الجزائر

حُقُوقُ الطَّبِيعِ مَحْفُوظَةٌ

الطَّبِيعَةُ الْأُولَى

١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م

الكتب والدراسات التي تصدرها الدار
تعبر عن آراء واجتهادات أصحابها

دار التراث ناشرون

حي الهواء الجميل باش جراح - الجزائر

هاتف: 0021361551203/0021361514764/0021361510573

فاكس: 0021321544254 البريد الإلكتروني: Maouichi_A@yahoo.fr

دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت - لبنان - صرب: ١٤/٦٣٦٦ - تلفون: ٧٠١٩٧٤

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

المقدمة

أخي طالب العلم...

أسعدك الله بخشيته، ونور قلبك بطاعته، ورزقك من حلاوة العلم ما يُقربك إليه، وفتح عليك من أبواب الفهم ما هو مطية الزلْفى لديه، وأنعم عليّ وعليك بمحبة تكون وُضلةً إلى جنته؛ وذريعةً إلى رضوانه.

علمت - أطال الله بقاءك - أنّ من أعظم أسباب السعادة تحصيل العلم النافع الموصِل إلى معرفة الله على الحقيقة، وليس يُخالجني أدنى ريب في أنّك وجدت أثره في انشراح الصدر، وتذوّقت من حلاوته ما يُغنيك عن التّعَب والتّوصيف.

وعلمت - وفقك الله لطاعته - أنّ سلفنا الصّالح - رضي الله عنهم - قد بلغوا في إتقانه القمّة، وتسنّموا من

حقائقه الذروة، وأنهم عاشوا للعلم مُفْتَتِحاً وَمُعْتَقِباً. .
في مَرَاتِعِهِ يَسِيمُونَ، وفي مَنَادِحِهِ يَسْرَحُونَ، وبه وحده
يسعدون وينعمون.

ولا سبيلَ إلى مُشاكلتهم في نُبلٍ، أو مُوازاتهم في
محلٍّ -: إلا بسلوكِ طريقتهم واقتفاءِ أثرهم، وأنت إذا
رُمتَ وُزُودَ ذلك المورد؛ وتحرَّكتَ هَمَّتُكَ إلى أن تبلغَ
فيه مبلغَ من لا يُضارِعُ في درايةٍ أو فهمٍ، فخذُ إليه
أقصد المسالك.

ولا أحسبك تجهلُ طريقةَ السلفِ في تأهيلِ الشُّدَاةِ
من طلابِ العلم، حيث كان من يؤمُّ علماً بعينه يشرعُ
في حفظِ متنٍ أو كتابِ جامعٍ لمسائلِ ذلك العلمِ على
الجملة؛ حتى يَسْتَظْهِرَهُ كُلَّهُ، ثم يجلسُ إلى شيخٍ عارفٍ
ليشرحَ له مسائلَ ذلك المتنِ أو الكتابِ، فإذا أتمه صارَ
إلى غيره من الفنون.

ولقد كان من ألوانِ تَفَنُّنِهِمْ في تسهيلِ العلمِ
وتقريبهِ إلى مُريدِهِ، أن نَظَّمُوهُ على طريقةِ الشُّعْرِ؛
لسهولةِ حفظِهِ وتَهَيُّؤِ الملكةِ الذَّهْنِيَّةِ لالتقاطه. ولا يزالُ
طلابُ العلمِ إلى يومِ الناسِ هذا يُؤثرون المنظومَ على
المنثورِ ممَّا خلا القرآنَ والحديثَ.

ولعلَّ أبرزَ من اهتمَّ بشئى أنواعِ النُّظْمِ في عصرنا

هذا - وفيما مضى إلى عهد قريب - أمة الشناقطة؛ إذ لا يكاد علم من العلوم ولا مسألة من المسائل إلا ولهم فيه نظم محفوظ؛ يتحدّر على الأفهام تحدّر الماء القراح على حرّ الأوام، وينسأغ في الآذان أنسيأغ البرء في سُقم الأبدان؛ سلس المأخذ، مُستراض التركيب! .

ولا تزال الأوساط العلمية في بلاد شنقيط تشهد بالفضل الأكبر في بناء نهضتها وإرساء أواسيها للإمام المُتقن والعلامة المتفتن الشيخ المختار بن بونة - رحمه الله وأعلى مقامه - صاحب التّواليف المشهورة في شتى الفنون .

وعلى كثرة ما للشيخ من كُتب ومُتون في أصول الفقه وغيره؛ لم يرقني مثل نظمه هذا الذي بين يديك «درر الأصول»؛ لاستيعابه أبواب الأصول على وجه التّوسّط والاقتصاد الهادف .


عثرتُ على نسخة منه عند فضيلة شيخي ووالدي سماحة الدكتور محمّد المختار ابن الإمام محمّد الأمين الشنقيطي - رفع الله قدره -؛ حيث سلّمنيها مسروراً - وكان ذلك أيام دراستي بالمدينة النبوية - فأعدتُ نسخها وتبييضها أيامئذ؛ إذ كانت بها بعض التّواقص التي مرجعها إلى النّاسخ فيما أحسب، لذلك كان جُل ما صنعه متمثلاً في تصحيح النّظم وضبطه بالشكل وإقامة

بعض ما يخلُ بوزن الأبيات - بتحريره أو بتجديد عبارته
في النادر -، إضافةً إلى إثبات الفُرُوقِ بين هذه النسخةِ
ونسخةٍ أخرى سيأتيك خبرها بعد حين .

واليومَ وقد أوشكُ طلابُ الدفعةِ الأولى بالكليةِ
الإسلاميةِ هنا على التخرُّجِ؛ يُسعدني أن أضعَ بين
أيديهم هذه المنظومةَ الرائعةَ ليضيفوها إلى ما حفظوه من
متونٍ ومنظوماتٍ؛ عسى أن تكونَ لهم خميرةً نافعةً -
على حدِّ تعبيرِ الشيخ الأمين رحمه الله - لما سيجدونه
في مطوّلاتِ الأصول .

واللَّهُ تعالى من وراء القصد وهو يهدي السبيل،
وإنما الأعمال بالنيات .

عبد الرحمن بن معمر السنوسي
المدرس بكلية أوليانوفسك الإسلامية
روسيا في: ٢٨ ربيع الثاني ١٤١٧ هـ



المختار بن بونه معالم شخصيته ومسيرة حياته^(١)

في بلدة «أكفيلت» الواقعة جنوب «أبي تلميت» من القطر الموريتاني؛ وُلد المختار بن محمد سعيد (بونة) بن المستحي من الله بن أعل بن زلماط الجكني؛ نسبةً إلى قبيلة «تجكانت» المعروفة بالعلم والأدب.

ورغم أنّ هذه الولادة المباركة قد تعدّدت الروايات في تحديد تاريخها؛ غير أنّ المرجح في ذلك هو أنّها كانت عام ثمانين وألف من الهجرة النبوية (١٠٨٠هـ).

(١) انظر ترجمته في: الوسيط في أدباء شنقيط لأحمد الأمين: ص(٢٧٧) وما بعدها، والمنارة والرباط للخليل بن النحوي: ص(٥٣٠)، وفتح الشكور في معرفة أعيان علماء التكرور للبرتلي: ص(١٤١)، ومقدمة تحقيق مبلغ المأمول ودرر الأصول.

وتتظاهر الروايات على أنه نشأ في بيت علم،
وتربى في بيئة أدب وصلاح؛ وذلك - بإذن الله - مما
يكون الشخصية السوية، ويعين على التوجه السليم نحو
العلم والمعرفة.

ولقد ذكر جملة ممن ترجموا له أنه كان في بداية
طلبه بليداً، قليل الذكاء؛ ثم ما لبث أن فتح الله عليه
أبواب العلم، ونور بصيرته لتلقيه، وشرح صدره لفهمه
واستيعابه.

ويحكون في أسباب هذا الفتح أموراً للنظر
الفاحص فيها مواقف؛ ولعلها من القصص التي دأب
الناس في بيئاتنا التقليدية على نسجها وحبكها للتهويل
من شأن من يعتقدون فيهم الولاية والصلاح.

ولقد ذكروا أنه كان مع أحد أشياخه زمن بلادته،
وكان هذا الشيخ عند أصهاره في خباء له، واتفق أن
غادر الشيخ أصهاره؛ فجاء المختار بعده إلى الخباء
الذي كان فيه شيخه فاضطجع ونام. وبينما هو كذلك إذ
جاءت جارية من الخدم؛ فطوت الخباء عليه دون أن
تشعر به، فأقام فيه نائماً أَيْاماً إلى أن رجع الشيخ،
حينها هبت الجارية إلى نصب الخباء من جديد، ولم
يرغها إلا المختار في طياته قد انتبه مذعوراً، شاحب
اللون، نحيل الجسم؛ فطفقوا يعالجونه حتى دبّت في

أوصاله الحياة، ثم إنَّ شيخه أخذ يسأله فأخبره بما كان. وقد انتبه من نومته تلك يحفظ ما كان مكتوباً في ألواح الطلبة الذين معه من غير فهم لمعناه؛ فلما أحسَّ الشيخُ منه ذلك الأمر :- خصَّص له مكاناً يتعهده فيه، ولم يمض عليه وقت كثير حتى نبغ في العلم؛ فأبرزه شيخه للناس.

هذا ما حكوه...

ورغم أنَّه لا حَجَرَ على فضل الله، ولا ننكر ما قد يخصُّ اللهُ به بعضَ أوليائه من الكرامات والهبات؛ إلاَّ أنَّ هذه القصةَ وأشباهاها يرفضها منطق الأشياء وناموس الأحداث.

وأقرب التفسيرات إلى واقع الأمر؛ أنَّ ابن بونه كان من أولئك الطلاب الذين يتمتَّعون بذاتيَّة عالية وشخصيَّة حادة؛ حيث لا يستطيع أن يتقبَّل شيئاً يجابه طبعه، ولا يقتنع بما يتضمَّن شطحاً في معناه، أو شططاً في مبناه؛ وكم كان يشيع بين كثيرٍ من مُدرِّسي ذلك الزمان إيثارُ أسلوب التعقيد في الإقراء؛ حتى لتظنُّ أنَّ أحدهم لَيَتَكَلَّمُ بلسان أبي معشر وشمهروش!

وقد وقع للشيخ محمد عبده - رحمه الله - قصة لعلها تعين على فهم حال ابن بونه هذه؛ ذلك أنَّه حينما

أقبل على دراسة النحو في صغره، بدأ الشيخ له ولزملائه بشرح الكفراوي على الأجروميّة؛ ومعلوم أنّ الكفراوي - رحمه الله - نحى في شرحه ذاك منحى المتأخرين في استعمال مواضع المناطقة والجدليين والوضعيين -: فأصابه ضيق شديد هيمن على نفسه، واسودّ خاطره، وأظلم قلبه، وكره النحو حتى يئس من فهمه. وما هو إلا أن التقى بعالم ربّاني مغمور في إحدى القرى عرف من أين المأتى في تقريب النحو إلى قلبه؛ حتى أصبح محمّد عبده من لا يُطاول في العربيّة وعلومها فيما بعد. وهات واحدًا من زملائه الذين أظهروا الفهم للشيخ وقتها؛ هل تسمع له من ذكر، أو تعرف له من مآثرة! .

ذلك تفسير تلك البداية الكليّة في نظري . . .

ولقد تواطأ أكثر المتتبعين لسيرته على أنه أخذ العلم عن جملة من علماء بلده؛ إلا أنه لم يُعرف له رحلة خارج قطر شنقيط؛ ممّا نستنتج منه أنه توفّر له من الشيوخ ما يشبع نهمته إلى تحصيل أكثر العلوم المتداولة في ذلك العصر.

ومن شيوخه المشهورين: الشيخ حبيب بن محمّد بن حبيب بن المختار الجنكني، والشيخ المختار بن أحمد بن اشفغ الجنكني - وهما من قبيلته -،

والشيخ الديرماني الذي لا نكاد نعر على اسمه الكامل؛
وفي الديرمانيين علماء كثيرون .

ويبدو أنّ الشيخ الديرماني - هذا - إضافة إلى كونه
من أساطين المدرسين في ذلك الزمان؛ كان صاحب
تخصّص دقيق في نوع بعينه من أنواع العلوم المحظرة،
ولعله آخر من ثنى المختار بين يديه ركب الطلب؛ إذ
الطالب كلما ازداد رسوخاً في التحصيل زاده ذلك حرصاً
على دقة انتقاء ذوي التبخر في أنواع المعارف والعلوم .

والذي جعلنا نميل إلى هذين التقديرين هو أنّ ابن
بونه لما قفل من عند الشيخ الديرماني عائداً إلى أهله؛
صحبهُ نحو من أربعين طالباً ممن شاركوه في التلقي عن
الشيخ، ولا يدل ذلك إلا على تميّزه المتفرد في
حصيلته ومنهجه، وعلى أنه كان يكبرهم نسبياً في
السن؛ إذ من ديدن الأقران في مجرى العادة عدم
التسليم لمن تميّز عنهم بالتفوق والسبق في التحصيل؛
فضلاً عن القبول بالدراسة عليه والتلقي عنه، كما يدل
على أنهم وجدوا عنده من العلوم ما لم يكن الشيخ
الديرمانيّ ذا قيام عليه؛ لأنّ الطلاب في تلك البيئات
ليس من معتاد أحوالهم القفز من شيخ إلى آخر؛ فضلاً
عمّا في ذلك من إساءة للأدب؛ لا تليق بهم ولا
بالمختار .

ولقد كان أولئك الطّلاب هم الأساس الذي قامت عليه محظرته العلميّة، والمحظرة في عُرف الشّناقطة هي المدرسة التي يُنشئها العالم قريباً من بيته، وينقطع فيها لتدريس من يَفدُ عليه من طلاب العلم؛ ابتغاء الأجر، ورغبةً في نشر العلم بين أبناء المسلمين، وهي بمثابة «الزّاوية» عندنا في الجزائر وليبيا، أو «المدارس الشرعيّة الحرّة» في بلاد الشّام والعراق.

لم يترك ابن بونه فناً من الفنون المحظريّة في ذلك الزّمان إلّا قام بتدريسه لطلّابه؛ حتى قال أحد تلامذته يصف ذكريات الطّلب على يديه:

كُنَّا مَعَ الْبَوْنِيِّ فِي عَرَصَاتِهَا
هَالَاتِ بَذْرِ لَمْ يَشْبَهُنَّ غَيْهَبُ
فِيهَا تَجْمَعُ سَيَبُونِيهِ وَيُوسُفُ
وَالْكَاتِبِيُّ وَالْأَشْعَرِيُّ وَأَشْهَبُ

إلّا أنّ الذي يلفت نظر الباحث بقوة؛ هو أنّ النّصيب الأوفر من تلك العلوم كان للعربيّة وما يتعلّق بها من نحوٍ وصرفٍ وبلاغةٍ وأدبٍ، ولعلّ الميلَ الذّاتيّ إليها كان من أسباب تركيزه عليها؛ علاوةً عن اقتناعه الشّخصيّ بأثرها في التّكوين العلميّ لدى المتعلّم. ولقد سمعتُ شيخنا المحدّث العلامة محمّد أحمد عبدالقادر

الشَّنْقِيطِيّ (المتوفى سنة ١٤١٩هـ) - رحمه الله - بالمسجد
التَّبَوِيِّ منذ سنين يروي عن ابن بونه - رحمه الله - أنّه
كان ينشد قوله:

وَرُبَّ كُفْرٍ نَاشِئٍ مُّسَبَّبٍ
عَنْ جَهْلٍ شَخِصٍ بِلِسَانِ الْعَرَبِ

وسمعه يروي عنه قوله أيضاً:

تَرَكَ التَّعْلِمَ لِجَهْلٍ سَبَبُ
وَالكُفْرُ عَنْ جَهَالَةٍ مُّسَبَّبُ
قَضِيَّتَانِ وَالْقَضَايَا حُجَجُ
هَذَا لِتَرَكَ اللُّوْحِ كُفْرًا يَنْتُجُ

ورغم أنّه كان - رحمه الله - معلماً لعلوم عصره؛
إلا أنّ أثر النزعة اللغوية والعقلية في طبيعة تكوينه
ومنهجه واضح من هذه الأبيات الثلاثة.

ومما يزيدك يقيناً بهيمنته على العلوم المتداولة
آنذاك، وقيامه عليها، واستقلاله في تقريبها وتيسيرها -:
أنّه ما ترك فتناً منها إلاّ نظم فيه نظماً مستقلاً، ولا شكّ
أنّ هذا يعطي صورةً دقيقةً عن كون الهمّ العلميّ الذي
سيطر عليه هو همّ المدرّس الذي يسعى إلى تسهيل
العلوم وتقريبها لتلاميذه؛ أكثر من اهتمامه بتجديد

المضمون المنهجي لتلك العلوم على نحو ما ركّز عليه
الإصلاحيون في القرون المتأخرة.

ولا يزال علماء الشنّاقطة إلى يوم الناس هذا
يشيدون بفضله وإمامته وأستاذيته المباشرة وغير المباشرة
لمن أتى بعده من طلابٍ وعلماء في ذلك القطر.

ولقد تلقى على يديه ما لا يحصى كثرة من
الطلّاب، حتى إنّ أركان النهضة العلميّة الذين تربّعوا
على عرشِ الأستاذيّة من بعده يكاد يكون جميعهم من
تلاميذه.

ولعلّ من أشهر تلامذته الذين لا يزال لهم
ولمؤلفاتهم ذكر وصيت -: الشيخ عبدالله بن الطالب
أحمد الغلاوي صاحب منظومة «الطليحة»^(١) التي بيّن
فيها كتب المذهب المالكي ومراتبها ومدى الاعتماد
عليها وما يتعلّق بذلك من مهمّات.

وكذا الشيخ سيدي عبدالله بن الحاج إبراهيم
العلويّ صاحب «مراقي السعود» وشرحه «نشر البنود» في
فنّ الأصول وغيرهما من الكتب.

(١) طبعت منذ ثمانين عاماً تقريباً بعناية العلامة حمدان الونيسي
الجزائريّ أستاذ شيخ النهضة الجزائرية العلامة عبدالحميد بن
باديس رحمهما الله.

ومنهم أيضاً الشيخ مُحَنِّضُ بَابِ بنِ اغْبِيْذِ الدِّيْمَانِيّ
صاحب المنظومة المطوّلة في الأصول المسمّاة بـ «سَلَمِ
الوصول إلى علم الأصول»^(١).

والقائمة طويلة لا يأتي على آخرها موجزٌ كهذا.

أمّا عن مؤلّفاته التي خلفها، وكان لها أثرٌ كبيرٌ
في إنعاش النهضة العلميّة في عصره وفيما بعده؛
فلعلّ أهمّها مطلقاً تحمير ألفيّة ابن مالك وطرّتهما؛
والاحمرارُ في عُرف الشناقطة هو نظمٌ يكملُ به
صاحبه نظماً لغيره ممّن سبقه؛ بحيث يشرح ما غمض
منه، ويضيف إليه ما أهمله أو غفل عنه، ويوضح ما
قَصُرَتْ عن الوفاء به عبارةً ناظمه؛ وذلك في كلّ
مبحثٍ من مباحث النّظم. وسمّي بالاحمرار؛ لأنّهم
كانوا يكتبون النّظم الأصليّ بالمداد الأسود، أمّا النّظم
الإضافيّ فيكتبونه باللّون الأحمر تمييزاً له عن النّظم
الأصليّ.

أمّا الطّرة فهي تعليقات مركّزة على مواضع من
النّظم الأصليّ والاحمرار معاً؛ تهدف إلى توسيعِ نسبيّ
للمسائل التي تضمّنها كلّ منهما.

(١) منه نسخة لدى خادم هذا النّظم.

وقد جمع - رحمه الله - في احمراره هذا بين
«الألفية» و«التسهيل» لابن مالك؛ لذلك سماه بـ «الجامع
بين التسهيل والخلاصة»، وقد قام بشرحه العلامة
عبدالودود الألفغي الشنقيطي في كتاب سماه «رَوْضُ
الْحَرُونَ عَلَى طُرَّةِ ابْنِ بُونَ»^(١).

ومنها أيضاً نظم مطوّل جداً سماه «وسيلة السعادة»
جمع فيه بين تأليف خمسة للإمام محمّد بن يوسف
السّنوسيّ - رحمه الله -، ثم قام بشرحه في مجلّد
ضخم^(٢).

ومنها أيضاً نظمٌ متوسّطٌ سماه «تحفة المحقّق في
حلّ مشكلات علم المنطق»^(٣) نظم فيه مختصر الإمام
السّنوسيّ أيضاً في علم المنطق، وهو نظم جيّد في
بابه.

ووقفتُ له في الأصول على نظم مطوّل اسمه
«مبلغ المأمول على القواعد من الأصول» نظم فيه جمع
الجوامع لابن السّبكيّ - رحمه الله -، ثم شرح النّظم كلّ

(١) منه نسخة لدى خادم هذا النّظم.

(٢) منه نسخة في خزانة فضيلة شيخنا أحمدو بن محمّد حامد
الحسني الشنقيطي - وفقه الله -.

(٣) منه نسخة لدى خادم هذا النّظم.

شرحاً وجيزاً؛ يقوم فضيلة شيخنا الدكتور محمد المختار بن محمد الأمين الشنقيطي - حفظه الله - بتحقيقه منذ سنوات.

وله أيضاً «درر الأصول» - نظمنا هذا - الذي أرجح أنه اختصر به نظمه «مبلغ المأمول»، ثم عن له أن يزيد عليه في مواضع قليلة؛ خاصة في الفصل الذي عقده لمعاني الحروف.

وله مؤلفات أخرى غير هذه؛ تدل على تنوع اهتماماته العلميّة، وتبين مقدار مشاركته في شتى الفنون والمعارف، كما أنّ له شعراً كثيراً في أكثر أغراض الشعر ممّا سوى النظم التعليمي.

كانت وفاته - رحمه الله - عام عشرين ومائتين وألف من الهجرة النبويّة (١٢٢٠هـ)، وعلى هذا فيكون قد عاش (١٤٠ سنة).

وقد رثاه جملة من تلاميذه وعارفي فضله، وأشادوا بمآثره التي لا يُبليها التقادم؛ ومن تلك المراثي قول حرم بن عبدالجليل العلوي تلميذه:

فَأَنْتَ أَبُو عُدْرِ الْعُلُومِ الَّذِي بِنَا
نَبَا كُلِّ فَهْمٍ دُونَهُ وَتَثَلَّمَا

فَمَنْ سَهَّلَ التَّسْهِيلَ بَعْدَ صُعُوبَةٍ
وَمَنْ لَخَّصَ التَّلْخِيفَ دُرّاً مُنْظَمًا
وَأَغْنَى عَنِ الشَّيْخِ السُّثُوسِيِّ مَنْطِقًا
وَعِلْمَ كَلَامٍ مَنْ يُرِيدُ تَكَلُّمًا

رحمه الله، وغفر له، ونفع بعلمه.



نسخ النظم

قبل عدة أعوام كان فضيلة شيخنا الدكتور محمد المختار - حفظه الله - قد سلمني نسخة من هذا النظم؛ وهي نسخة يظهر أنها كتبت منذ عهد قريب؛ لأن ورقها مسطر كالدفاتر المدرسية التي ندون فيها الدروس والمحاضرات؛ غير أن هذه النسخة خالية من ضبط النظم بالحركات؛ وفي مواضع كثيرة منها جرى الرسم الإملائي على طريقة المغاربة، كما أن بها عدة نواقص. وعدد أبيات هذه النسخة اثنان وعشرون وأربعمئة بيت (٤٢٢).

ثم مضت بضعة أعوام؛ ويسر الله أن زرت المدينة النبوية؛ وكان ممّا دار بيني وبين الشيخ - خلال تلك الزيارة - الحديث عن نظم ابن بونه - هذا؛ ولما أخبرته بأنني قمتُ بخدمته أعلمني - حفظه الله - بأنه حصل على نسخة ثانية منه؛ حققها أحد طلاب المعهد العالي للدراسات والبحوث الإسلامية بموريتانيا؛ واسم

الطّالِب: (إبراهيم بن المختار بن ألويمين)، وما إن
تصفّحتها حتى أدركت أنّها حققت عن نسخة غير
الأولى؛ ورغم أنّ المحقّق قد بذل جهداً مشكوراً؛
حيث علّق على كثير من المواضع، ومهد للنّظم بلمحة
عن تاريخ الأصول، وبترجمة مقتضبة للنّاظم؛ إلاّ أنّه لم
يضبط النّظم بالشّكل - وهو أهمّ عمل في خدمة النّظم - .
ومع هذا قرّرت الاستعانة بنسخته هذه في المقابلة
والتّصحيح؛ وكذلك كان الأمر؛ فقد قابلت بين
النّسختين، وأثبتت الفروق التي بينهما؛ علماً بأنّ نسخته -
هذه - عدد أبياتها اثنا عشر وأربعمئة بيت (٤١٢)؛ أي
أنّها أقلّ من النّسخة الأولى بعشرة أبيات .

لكنّ الذي وصلت إليه بعد المقابلة؛ هو أنّ كلّ واحدة
من النّسختين بها زيادات ليست في الأخرى، فنسخة الأصل
سقط منها تسعة أبيات استدركت من النّسخة الثانية التي يشار
إليها بالنّسخة (ب)، وهذه الأخيرة سقط منها أيضاً تسعة
أبياتٍ أخرى أثبتت من النّسخة الأولى .

وبما أنّ النّسخة الأولى كانت أجود من الثانية نسبياً؛
فقد اتخذتها أصلاً دون أن يلجئني ذلك إلى استبقاء أخطائها
في المتن؛ بل إذا وجدت أنّ ما في النّسخة الثانية أصوب أثبتته
في المتن؛ وأشارت إلى ذلك في الإبرازات .

هذا؛ والله تعالى وليّ التّوفيق؛ وآخر دعوانا أن

الحمد لله ربّ العالمين .

راموز التصحيح

- ١ - الزيادات والاستدراكات بين معقوفين هكذا [] مع الإشارة إلى كونها زيادة في مسرد الإبرازات.
- ٢ - التحريرات أثبتت في نصّ النّظم، والتّنبيه على الأصل يُرجع إليه في الإبرازات.
- ٣ - ترقيم الإبرازات حسب الصّفحة، وليس تسلسلياً.
- ٤ - جرى الرّسم الإملائيّ للنّصّ على الطّريقة المشرقيّة.
- ٥ - أصل النّصّ غير مضبوط بالشّكل إلّا في مواضع لم يحالف النّاسخ - في كلتا النّسختين - في أكثرها الصّواب؛ ولم يجر التّنبيه على التّصحّيات بناءً على اعتبار ضبط النّصّ عملاً مستقلاً.

٦ - إذا لم تُرسم همزة القطع في مواضعها سُهل محلّها مراعاة للوزن.

٧ - ثَبَّتْ الإبرازات ملحوق بآخر النظم.



دُرَرُ الْأُصُولِ

لِلْعَلَّامَةِ

المفتار بن بونه الهلني السنقيطي

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

المقدمة

الْحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذِي لَا تُخْصَى
الْأَوْهُ عَدَاً وَلَا تُسْتَقْصَى
وَمَا لَهَا قَضْرٌ عَلَى زَمَانٍ
مُعَيَّنٍ وَلَا عَلَى مَكَانٍ
حَمْدًا يُوَافِي كُلَّمَا تَزَايَدَا
مِنْهَا وَيَسْتَنْزِلُ مَا تَصَاعَدَا
ثُمَّ عَلَى أَعْظَمِ هَاتِيكَ النُّعْمِ
مَنْ الَّذِي جَاءَ بِهَا إِلَى الْأُمَمِ
أَوْفَى صَلَاةٍ وَسَلَامٍ عِنْدَهُ
وَالْأَلِ وَالْأَضْحَابِ طُرّاً بَسْغَدَهُ
وَبَعْدُ فَالْعِلْمُ أَجَلٌ مَا انْتَسَبَ
إِلَيْهِ دُو اللَّبِّ وَخَيْرٌ مَا انْتَسَبَ
فَمِنْهُ عَقْلِيٌّ لَهُ فُنُونٌ
وَمِنْهُ نَفْسِيٌّ وَمَا يَكُونُ

مُرْتَباً مِنْ ذَيْنِكَ التَّوَعَيْنِ
وَحَائِزَ الشَّرَفِ وَالصَّنْفَيْنِ
وَهُوَ أَصُولُ الْفِقْهِ إِذْ يُسْتَعْمَلُ
فِيهِ كِلَا الْعِلْمَيْنِ فَهُوَ أَكْمَلُ
وَإِذْ رَأَيْتُ مَيْلَ أَهْلِ الْعَضْرِ
لِلْاِخْتِصَارِ سِيِّمًا لِلشُّغْرِ
نَظَّمْتُ لِلْإِخْوَانِ فِي هَذَا الرَّجْزِ
مِنْ ذَاكَ مَا فِيهِ سَدَادٌ مِنْ عَوَزٍ^(١)
سَمَّيْتُهُ بِسُدْرِ الْأُصُولِ
مُرْتَباً لَهُ عَلَى الْفُصُولِ
مُعْتَرِفاً بِالْعَجْزِ وَالْقُصُورِ
فِي مَا تَعَاطَيْتُ مِنَ الْأُمُورِ
وَسَائِلاً مِنْ مَالِكِ جَوَادِ
عَوْنًا وَإِلْهَامًا عَلَى السَّدَادِ
وَأَنْ يَمُنَّ بِالْقَبُولِ مِنَّا^(٢)
مِنْهُ عَلَى آيَةِ حَالٍ كُنَّا

(١) في النسخة ب: (ما انعوز).

(٢) في الأصل: (مما).

وَيُخْلِصَ النُّبِيَّةَ وَالْأَفْعَالَ
وَيُضْلِحَ الْأَقْوَالَ وَالْأَخْوَالَ
بِحَاثِهِ خَيْرٍ مُرْسَلٍ قَدْ أُرْسِلَ^(١)
وَحَقُّ كُلِّ مَا عَلَيْهِ أُرْسِلَ

* * *

فصل (٢)

الأضْلُ مَا يُبْنَى عَلَيْهِ الشَّانُ
وَعُرْفًا الدَّلِيلُ وَالرُّجْحَانُ^(٣)
مَوْضُوعُهُ الْأَدْلَةُ السَّمْعِيَّةُ
مِنْ حَيْثُمَا تُسْتَنْبَطُ الشَّرْعِيَّةُ
مِنْهَا وَقَائِدَتُهُ الْعِلْمُ بِهَا
وَيُسْتَمَدُّ مِنْ عُلُومٍ فَعِيهَا^(٤)

(١) كان الأولى أن يتوسل بأمر متفق على جوازه؛ كمحبته للنبي ﷺ ونحو ذلك.

(٢) كلمة «فصل» ليست موجودة في النسخة ب.

(٣) في النسخة ب: (والبرهان) مكان: (والرجحان)، وحيث إن عبارة النسخة ب لا تتضمن زيادة - إذ الدليل هو عين البرهان -؛ كان اختيار عبارة الأصل أولى لتضمنها معنى زائداً يطلقه النظار على كلمة (أصل) وهو الراجع.

(٤) في الأصل: (فقيها) مكان: (فعيها).

ثَلَاثَةٌ أَوْلَاهَا الْكَلَامُ
وَالْعَرَبِيَّةُ كَذَا الْأَحْكَامُ
وَهُوَ كَلَامُ اللَّهِ إِنْ تَعَلَّقَا
بِفِعْلِ مَنْ كَلَّفَهُ لَا مُطْلَقًا
تَعَلَّقَ اقْتِضَاءً أَوْ تَخْيِيرًا أَوْ
وَضَعُ (١) لِهَذَيْنِ فَحَصَّلَ مَا وَعَوَا
ثُمَّ هُوَ سَبْعَةٌ وَجُوبٌ نَذْبُ
إِبَاحَةٌ حَظْرٌ هَذَاكَ الرَّبُّ
كَرَاهَةٌ وَصِحَّةٌ فَسَادُ
وَعَدُّ قَوْمٌ ثَامِنًا يُزَادُ
وَهُوَ لَدَيْهِمْ بِخِلَافِ الْأَوْلَى
وَهَاكَ تَغْرِيفَ الْجَمِيعِ يُثَلَّى
فَالْوَاجِبُ الشَّرْعِيُّ يُجْزَى بِالثَّوَابِ
فَاعِلُهُ وَإِنْ يَدَعُ فَبِالْعِقَابِ
وَالْمُسْتَحَبُّ مَا بِفِعْلِهِ يُثَابُ
وَلَيْسَ فِي التُّرْكِ عَلَيْهِ مِنْ عِقَابٍ (٢)

(١) في الأصل: (وضعا).

(٢) في النسخة ب: (من العقاب) وواضح أن الوزن لا يستقيم

ثُمَّ الْمُبَاحُ مَا انْتَفَى الثَّوَابُ
 فِعْلاً وَتَرَكَاً عَنْهُ وَالْعِقَابُ^(١)
 ثُمَّ الْحَرَامُ مَنْ يَدَعُ مُمْتَثِلاً
 يُثَبُّ^(٢) وَمَنْ يَفْعَلُهُ عَمداً سُئِلاً^(٣)
 وَتَارِكُ الْمَمَكْرُوهِ بِامْتِثَالِ
 يُثَبُّ^(٣) وَمَنْ يَفْعَلُهُ لَا يُبَالِي
 ثُمَّ الصَّحِيحُ مَا بِهِ يُغْتَدُّ
 شَرْعاً وَيَنْفُذُ وَلَا يُرَدُّ
 وَالْبَاطِلُ الَّذِي يُرَدُّ إِنْ حَصَلَ
 وَلَيْسَ يُغْتَدُّ بِهِ مَتَى نَزَلَ
 وَمَا اقْتَضَى تَرَكَاً بِغَيْرِ جَزْمٍ
 عَلَى الْعُمُومِ فَهُوَ عِنْدَ الْقَوْمِ
 خِلَافُ الْأَوْلَى ثُمَّ إِنَّ الْفِقْهَ
 عُرِفَ مِنَ الْعِلْمِ أَخْصَرُ كُنْهَ

(١) هذا البيت كله ساقط من النسخة ب.

(٢) في النسخة ب: (ثيب، ومن يفله عمداً سُئِلاً).

(٣) في النسخة ب: (ثيب)، وكلمة (يبالي) رسمت في الأصل بغير ياء رغم أن الياء أصلية؛ ويتأكد إثباتها عند الوقف.

لِصِدْقِهِ بِالنَّخْوِ وَالنُّجُومِ
وَمَا عَدَاهُمَا مِنَ الْعُلُومِ^(١)

فَكُلُّ فِقْهِ فَهُوَ عِلْمٌ وَاجِبٌ
وَعَكْسُهُ الْكُلِّيُّ حَثْمًا كَاذِبٌ

* * *

فصل

الْعِلْمُ فِي رَأْيِ الْإِمَامِ فَاثْتَبِه
مَعْرِفَةَ الشَّيْءِ عَلَى مَا هُوَ بِهِ

مِثَالُهُ أَنْ تُذْرِكَ الْإِنْسَانَا
بِأَنَّهُ حَيٌّ حَوَى بَيَانَا

وَهُوَ ضَرُورِيٌّ بِلَا تَأْمَلِ
يَخْضَلُ كَالْمُذْرِكِ بِالْحِسِّ الْجَلِيِّ

مِنْ سَمْعٍ أَوْ بَصَرٍ أَوْ مِنْ لَمَسٍ^(٢)
وَالشَّمِّ وَالذُّوقِ بِغَيْرِ لَبْسٍ

(١) في الأصل: (من المعلوم).

(٢) في النسخة ب: (أو لمس) وواضح أن الوزن لا يستقيم به.

أَوْ بِبَدِيهَةٍ سَلِيمِ الْعَقْلِ
كَالْحُكْمِ أَنَّ الْجُزْءَ دُونَ الْكُلِّ
وَنَظَرِيٌّ وَهُوَ مَا لَا يَحْصُلُ
إِلَّا بِالِاسْتِذْلَالِ حِينَ يَكْمُلُ
كَعِلْمِنَا بِأَنَّ كُلَّ الْعَالَمِ
أَوْجَدَهُ الصَّانِعُ بَعْدَ الْعَدَمِ
لَوْ لَمْ يَكُنْ مُقَسِّمًا لِذَيْنِ
لَكَانَ كُلُّهُ بِغَيْرِ مَيْنِ
إِمَّا ضَرُورِيٌّ فَلَيْسَ يُجْهَلُ
شَيْءٌ وَإِمَّا نَظَرِيٌّ يُجْعَلُ^(١)
فَيَلْزَمُ الدَّوْرُ أَوْ التَّسْلُسُ
وَيَنْتَفِي الْعِلْمُ فَلَيْسَ يَحْصُلُ
وَاللَّازِمَانِ بَاطِلَانِ عَقْلًا
فَيَبْطُلُ الْمَلْزُومُ أَيْضًا أَضْلًا^(٢)
وَالْجَهْلُ نَوْعَانِ: بَسِيطٌ مُنْفَرِدٌ
وَهُوَ انْتِفَاءُ الْعِلْمِ بِالَّذِي قُصِدَ

(١) كذا في كلتا النسختين؛ وفي رفع الضروري والتظري على
الاسمية تسامح ظاهر.

(٢) في النسخة ب: (أولى).

فصل

في تعريف الاعتقاد وتقسيمه

وتعريف أصول الفقه

وَالْاِعْتِقَادُ جَازِمٌ التَّضْدِيقِ^(١)

الْقَابِلِ الزَّوَالِ بِالتَّحْقِيقِ

وَهُوَ صَحِيحٌ إِنْ يَكُنْ قَدْ طَابَقَا

وَفَاسِدٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ مُطَابِقَا

ثُمَّ أَصُولُ الْفِقْهِ بِاسْتِثْلَالِ

أَدِلَّةِ الْفِقْهِ عَلَى الْإِجْمَالِ

كَمُطْلَقِ^(٢) النَّهْيِ وَالْأَمْرِ وَكَذَا

فِعْلِ النَّبِيِّ وَالْقِيَاسِ فَخُذَا

مِنْ حَيْثُ كَوُنَ النَّهْيُ لِلتَّخْرِيمِ

وَالْأَمْرُ لِلوُجُوبِ بِالتَّغْمِيمِ

لَوْفَعْلُهُ صَلَّى عَلَيْهِ الْبَارِي

مَعَ الْقِيَاسِ حُجَّةُ النُّظَارِ

(١) في النسخة ب: (جازم التحقيق) مكان: (جازم التصديق).

(٢) في النسخة ب: (كمطلب) مكان: (كمطلق).

أَمَّا عَلَى طَرِيقَةِ التَّفْصِيلِ
فَلَيْسَ مِنْهُ عِنْدَ ذِي التَّخْصِيلِ
وَإِنَّمَا يُذَكَّرُ لِلتَّسْمِيَةِ
فِي كُتُبِهِمْ رِعَايَةَ التَّنْهِيلِ
نَحْوُ أَقِيمُوا وَاتَّقُوا لَا تَقْرَبُوا
آتُوا الزَّكَاةَ وَذَرُوا وَاجْتَنِبُوا^(١)

* * *

فصل

في تعريف الكلام وبعض أقسامه^(٢)

حَدُّ الْكَلَامِ مَا حَوَى إِسْنَادًا
بِقَضِيهِ لِلذَّاتِ قَدْ أَفَادَا
ثُمَّ أَقْلُ مَا يُؤَلَّفُ الْكَلَامُ
مِنْهُ عَلَى مَا قَالَهُ الشَّيْخُ الْإِمَامُ
اسْمَانِ نَحْوُ اللَّهُ حَسْبِي وَكَفَى
وَاسْمٌ وَفِعْلٌ نَحْوُ: نِعَمَ الْمُضْطَفَى

(١) الأبيات التي بين معقوفين ساقط من النسخة ب.

(٢) في النسخة ب: (فصل) فقط؛ دون بقية الترجمة.

وَالْحَرْفُ مَعَ فِعْلٍ أَوْ اسْمٍ ذِكْرًا
 كَلِمَ يَهْنُ يَا أَبَتِي، وَأُنْكَرًا
 لِمَا حَوَى الْفِعْلُ مِنْ اسْمٍ مُضْمَرٍ
 وَنَابَ ذَا عَن فِعْلِهِ الْمُقَدَّرِ
 ثُمَّ الْكَلَامُ طَلَبٌ أَوْ خَبْرٌ^(١)
 وَذَاكَ أَقْسَامٌ إِذَا مَا يُسْبَرُ
 وَهُوَ إِلَى حَقِيقَةٍ قَدْ قَسِمَا
 أَيْضًا وَلِلْمَجَازِ ثُمَّ رُسِمَا
 فَرَسُمَهَا مَا كَانَ بَاقِيًا عَلَى
 مَوْضُوعِهِ الْأَوَّلِ لَا مَا نُقِلَا
 فَتَخْرُجُ الْحَقِيقَةُ الشَّرْعِيَّةُ
 وَاللُّغَوِيَّةُ^(٢) مَعَ الْعُرْفِيَّةِ
 وَقِيلَ: مَا اسْتُعْمِلَ فِي مُضْطَلَحِ
 قَوْمٍ وَلَوْ نَقِلَا عَنِ الْمُرْجَحِ^(٣)
 فَتَدْخُلُ الْحَقَائِقُ الثَّلَاثُ
 فِيهَا دُخُولًا^(٤) مَا لَهُ انْتِكَاثُ

(١) في النسخة ب: (أو خبر)؛ والمعنى واحد.

(٢) في النسخة ب: (اللغوية) ولعله من تصحيف الناسخ لا المحقق.

(٣) في النسخة ب: (على المرجح) مكان: (عن المرجح).

(٤) في النسخة ب: (فيها دخول) مكان: (فيها دخولا).

وَرَسْمُهُ لَفْظٌ تُجَوِّزُ بِهِ
 عَنْ وَضْعِهِ لِعُلُقَةٍ كَالشَّبَهِ
 فِي الشُّكْلِ أَوْ فِي صِفَةِ جَلِيَّةِ
 وَالزَّيْدِ وَالنُّقْصَانِ وَالضُّدِّيَّةِ
 وَالسَّبَبِيَّةِ وَالِاسْتِغْدَادِ
 قَطْعِيًّا أَوْ ظَنًّا بِلَا عِنَادِ
 وَالْكُلِّ وَالْبَعْضِ مَعَ التَّعَلُّقِ
 ثُمَّ الْجَوَّارُ^(١) مِثْلَهَا فَحَقَّقِ
 ثُمَّ هُوَ فِي الْإِفْرَادِ وَالِاسْتِنَادِ
 وَفِيهِمَا يَأْتِي بِوَجْهِ بَادِ
 وَهُوَ إِلَى الْجَلِيِّ أَيْضًا قُسِمَا
 وَلِلْخَفِيِّ فَادِرٍ^(٢) مَا قَدْ رُسِمَا

(١) في الأصل: (ثم الجواز) مكان: (ثم الجوار)؛ والذي في النسخة ب أصح؛ إذ يقصد به علاقة «المجاورة» التي هي إحدى علاقات المجاز.

(٢) في النسخة ب: (قدر) مكان: (فادر).

معاني الحروف^(١)

«إِذَنْ» وَقِيلَ غَالِباً لَا لَأَزِمَا
حَرْفٌ جَزَاءٌ وَجَوَابٌ دَائِمًا

* * *

«إِنْ»^(٢)

لِلشَّرْطِ وَالنَّفْيِ وَزَيْدٍ بَعْدَ مَا
وَخُفِّفَتْ مِنْ «إِنَّ» عِنْدَ الْعُلَمَاءِ
ثُمَّ «أَوْ» لِلشُّكِّ وَالإِبْهَامِ
وَمُطْلَقِ التَّخْيِيرِ فِي الْكَلَامِ
وَمُطْلَقِ الْجَمْعِ وَلِلتَّفْصِيلِ
تَأْتِي وَلِلإِضْرَابِ فِي التَّنْزِيلِ
وَنَحْوِ «إِلَّا» وَ«إِلَى» وَ«إِنْ» قُرْنُ
كَذَاكَ^(٣) لِلتَّقْرِيبِ أَيْضاً قَدْ زُكِنَ

(١) عنوان الترجمة في نسخة الأصل: (الحروف).

(٢) هذه الترجمة ساقطة من نسخة الأصل؛ وهي ضرورية.

(٣) في النسخة ب: (كذلك) مكان: (كذلك) وواضح أن الوزن لا يستقيم بذلك.

«أني» حَرْفٌ تَفْسِيرٌ وَلِلنِّدَاءِ
وَ«أَيُّ» لِلشَّرْطِ بِلا امْتِرَاءِ
وَجَاءَ مَوْضُوعًا وَوَضَلَّةً إِلَى
نِدَاءٍ مَا كَانَ بِأَلٍ قَدْ وَصِلًا
وَلِلدَّلَالَةِ عَلَى الكَمَالِ
أَيْضًا وَالِاسْتِفْهَامِ فِي المَقَالِ
«إِذْ» اسْمٌ مَا مَضَى مِنَ الزَّمَانِ
ظَرْفًا وَمَفْعُولًا بِهِ يُدَانِي
وَبَدَلًا مِنْهُ وَأَنْ يُضَافَا
لَهَا اسْمٌ وَقَدْ مُطْلَقًا يُضَافَا
وَاسْمٌ لِمَا يَأْتِي وَلِلتَّغْلِيلِ
وَلِلْمُفَاجَأَةِ بِالتَّفْصِيلِ
إِنْ كَانَ بَعْدَ «بَيْنَمَا» أَوْ «بَيْنَا»
حَرْفًا وَظَرْفًا [قَدْ أَتَتْكَ هَيْنَا] (١)
«إِذَا» لِلاِسْتِقْبَالِ ظَرْفٌ ضَمَّنَا
فِي الأَكْثَرِ الشَّرْطِ عَلَى مَا بُيِّنَا
ثُمَّ هِيَ فِيمَا قَالَ قَوْمٌ حَرْفٌ
وَقَالَ قَوْمٌ آخَرُونَ ظَرْفٌ

(١) هنا بياض في كلتا النسختين؛ وما بين المعقوفين زيادة لإكمال البيت.

وَاخْتَلَفُوا هَلْ هُوَ لِلزَّمَانِ
 أَوْ لِلْمَكَانِ فُزْتُ بِالْأَمَانِ
 بِالْبَاءِ أَلْصِقُ عَدُّ عِلُّنٌ وَاسْتَعِينُ
 وَفُهُ بِهَا^(١) ك: مَع، عَلَى، فِي، عَن، وَمِنْ
 وَغَيِّ ثُمَّ أَكْثَرُ وَأَبْدَلًا
 وَعَوُضُنَّ وَأَقْسَمَنَ مُكْمَلًا^(٢)
 لِلْعَطْفِ وَالْإِضْرَابِ وَالْإِبْطَالِ أَوْ^(٣)
 لِلْإِنْتِقَالِ «بَل» وَ«بَيْدًا» قَدْ حَكَّوْا
 تَفْسِيرُهُ بِـ «غَيْرَ» أَوْ «مِنْ أَجْلِ»
 كَبَيْدًا أَنِّي مِنْ قُرَيْشٍ أَصْلِي
 لِلْعَطْفِ بِالتَّشْرِيكِ وَالتَّرتِيبِ
 مَعَ التَّرَاخِي «ثُمَّ» وَالتَّهْذِيبِ^(٤)
 تَكُونُ غَالِبًا لِلْإِنْتِهَاءِ
 «حَتَّى» وَلِلتَّغْلِيلِ وَاسْتِثْنَاءِ

-
- (١) فِي الْأَصْلِ: (وَفَهُ بِمَا) مَكَان: (وَفَهُ بِهَا).
 (٢) فِي النُّسخَةِ ب: (وَعَوُضًا وَأَقْسَمًا مُكْمَلًا).
 (٣) فِي الْأَصْلِ: (لِلْإِبْطَالِ أَوْ) مَكَان: (وَالْإِبْطَالِ أَوْ).
 (٤) فِي الْأَصْلِ: (لِلتَّهْذِيبِ) مَكَان: (وَالتَّهْذِيبِ).

و«رُبَّ» لِلتَّكْثِيرِ وَالتَّغْلِيلِ
«عَلَى» لِلإِسْتِعْلَاءِ وَالتَّغْلِيلِ^(١)
كَذَا بِمَعْنَى «عَنْ» وَلَكِنْ «مَعَ» «فِي»
وَزَيْدٍ وَاسْمٍ جَاءَ مَعَ فِعْلِ نُهْيٍ^(٢)
الْفَاءُ ذَاتُ الْعَطْفِ لِلتَّرْتِيبِ
وَالسَّبَبِيَّةِ وَلِلتَّغْقِيبِ
بِحَسَبِ الشَّيْءِ وَ«فِي» لِلظَّرْفِ
وَجَاءَ لِلتَّغْلِيلِ دُونَ خُلْفِ
ثُمَّ لِلإِسْتِعْلَاءِ وَالْمُصَاحَبَةِ
أَيْضاً وَلِلتَّوَكِيدِ فِي الْمُخَاطَبَةِ
كَذَاكَ لِلتَّغْوِيضِ وَالْمُقَاسَمَةِ
وَالأَبَسَ البَا «مِنْ» «إِلَى» مُلَابَسَهُ^(٣)
«كَيْ»^(٤) مَضْرِيَّةٌ وَلِلتَّغْلِيلِ
«كُلُّ» لِلإِسْتِعْرَاقِ وَالشُّمُولِ

(١) يأتي بعد هذا البيت في النسخة ب البيت الرابع مما بعده كما في النسختين وهو قوله: (ثم للاستعلاء والمصاحبة . . إلخ)؛ ولعله سهو من الناسخ.

(٢) هذا البيت ساقط من النسخة ب.

(٣) في الأصل: (ولابس الباء إلى ملابسه).

(٤) في الأصل: (كم) مكان: (كي) وهو تحريف بلا شك.

لِمَا لَهُ أُضِيفَ مِنْ مُنْكَرٍ
وَجَمَعَ مَا عُرِّفَ دُونَ مُنْكَرٍ^(١)
كَذَاكَ الْأَجْزَاءُ بِمُضَافٍ مُفْرَدٍ
مُعَرِّفٍ، و«اللام» فَافْهَمَ مَقْصِدِي
لِلْمَلِكِ وَالتَّمْلِيكِ وَالتَّغْلِيلِ
وَالاِخْتِصَاصِ^(٢) «عَنْ» «إِلَى» التَّخْصِيلِ
كَذَاكَ لِلتَّوَكِيدِ وَالْمَالِ
وَشَبَّهَ تَمْلِيكَ بِدُونَ مَالٍ
كَذَا لِالِاسْتِحْقَاقِ وَالتَّغْدِيَةِ
كَذَاكَ تَوَكِيدِ نَفْسِي تَقْوِيَةٍ^(٣)
كَذَا بِمَعْنَى: مِنْ وَعِنْدَ وَإِلَى
وَفِي وَعَنْ وَمَعَ وَبَعْدَ وَعَلَى
وَجَاءَ لِلتَّنْبِيْغِ وَالتَّعْجُبِ
أَيْضاً وَلِلتَّنْبِيْهِينِ وَالتَّطَلُّبِ
«لَوْلَا» يَدُلُّ إِنْ عَلَى اسْمٍ دَخَلَ
عَلَى امْتِنَاعِ لِيُوجِدَ حَصْلاً

-
- (١) في النسخة ب: (وجمعها عرف ذو تنكر).
(٢) في النسخة ب: (ولاختصاص)؛ والمعنى واحد إن شاء الله.
(٢) في النسخة ب رُسم الزوي في الشطرين بهاء؛ وواضح أن
الوزن لا يستقيم بذلك.

وَإِنْ عَلَى مُضَارِعٍ قَدْ دَخَلَ
 دَلَّ عَلَى التَّخْضِيزِ عِنْدَ الثُّبُلَا
 أَمَا عَلَى الْمَاضِي فَلِلتَّوْبِيخِ
 تَكُونُ عِنْدَ كُلِّ ذِي رُسُوحٍ (١)
 «لَوْ» حَرْفٌ شَرْطِيٌّ فِي مُضِيِّ وَنَدَرَ
 فِي الْآتِي وَالصَّحِيحُ مِنْ حَيْثُ النَّظَرُ
 فِي مُقْتَضَاهَا أَنَّهُ امْتِنَاعٌ مَا
 يَلِيهِ وَاسْتِلْزَامٌ تَالٍ وَسِمَا
 ثُمَّ إِذَا نَاسَبَهُ التَّالِي وَلَمْ
 يَخْلُفْهُ غَيْرُهُ فَتَنْفِيهِ انْحَتَمَ
 أَمَا إِذَا خَلَفَهُ فَالِانْتِفَا (٢)
 لَيْسَ بِإِلْزَامٍ عَلَى مَا وَصِفَا
 وَيَثْبُتُ (٣) التَّالِي إِذَا مَا نَاسَبَا
 وَلَمْ يُنَافِ حُكْمَ مَا قَدْ صَاحَبَا
 ثُمَّ هُوَ بِالْأَوْلَى لَدَيْهِمْ قَدْ وَرَدَ
 أَوْ بِالْمُسَاوِي أَوْ بِالْأَدْوَنِ انْفَرَدَ

(١) هذا البيت ساقط من النسخة ب.

(٢) في الأصل: (أخلفه فلا انتفا) مكان: (خلفه فالانتفا).

(٣) في النسخة ب: (وثبت) مكان: (ويثبت).

وَجَاءَ لِلْعَرُضِ أَوْ التَّثْقِيرِ لَوْ^(١)
 أَيْضاً وَلِلتَّخْضِيزِ فِيمَا قَدْ حَكَّوْا
 وَلِلتَّمْنِي وَرَدَّتْ وَالْمَضْدَرِ
 بِإِثْرِ فِعْلِ «لَوْ» تَجِي فِي الْأَكْثَرِ
 لِلتَّنْفِي وَالِدْعَا وَالِاسْتِقْبَالَ «لَنْ»
 مِنْ غَيْرِ تَأْكِيدٍ وَتَأْبِيدٍ وَ«مَنْ»
 شَرْطِيَّةً مَوْضُوعَةً مُسْتَنْفَهَةً
 بِهَا كَذَا نَكْرَةً تَنْقَسِمُ
 لِذَاتِ وَصْفٍ وَتَمَامٍ ثُمَّ «مَا»
 مَوْضُوعَةً مَوْضُوعَةً مُسْتَنْفَهَةً
 أَيْضاً بِهَا تَأْتِي وَلِلتَّعْجَبِ
 وَالشَّرْطِ وَالْحَذْفِ بِأَقْسَامِ حُبِّي^(٢)
 نَفِي زِيَادَةٍ وَمَضْدَرٍ وَرَدٍّ
 وَكُلُّ قِسْمٍ فَهَوَ ضَرْبَانِ فَقَدْ
 «مَنْ» لِإِتِّدَا الْغَايَةِ فِي الْمَكَانِ
 وَفِي الزَّمَانِ ثُمَّ لِلْبَيَانِ

(١) فِي الْأَصْلِ: (أَوْ) مَكَانَ: (لَوْ).

(٢) فِي الْأَصْلِ: (جَبِي) مَكَانَ: (جَبِي).

وَالْفَضْلِ وَالتَّبْعِيضِ وَالتَّغْلِيلِ
تَأْتِي وَلِلْغَايَةِ وَالتَّبَدِيلِ
أَيْضاً وَتَنْصِيصِ الْعُمُومِ وَانْقِلَاباً
تَأْكِيدَهُ كَذَا بِمَعْنَى: فِي عَلَى
وَعِنْدَ وَالْبَاءِ رَبُّمَا عَنِ^(١)، ثُمَّ «هَلْ»
لِطَلْبِ التَّضْدِيقِ نَحْوُ: هَلْ فَعَلْتُ؟
وَعَيْرُهَا لِطَلْبِ التَّصَوُّرِ
فَقَطَّ سِوَى الْهَمْزَةِ لِلْمُسْتَخْبِرِ
يَكُونُ وَآوُ الْعَطْفِ لِلْفَصِيحِ
لِمُطْلَقِ الْجَمْعِ عَلَي الصَّحِيحِ
وَقِيلَ لِلتَّرْتِيبِ وَالْمَعِيَّةِ
وَإِنْ تُضَفَّ «مَعَ» خُصَّ لِلظَّرْفِيَّةِ^(٢)
ثُمَّ لَهَا حِينَئِذٍ مَعَانِي^(٣)
«عِنْدَ» وَ«لِلزَّمَانِ وَالْمَكَانِ»

(١) فِي الْأَصْلِ: (وَعِنْدَ وَالْبَاءِ بِهَا عَنْ .. إِخ) مَكَان: (وَعِنْدَ وَالْبَاءِ
رَبُّمَا عَنْ .. إِخ).

(٢) فِي الْأَصْلِ: (وَإِنْ تُضَفَّ مَعَ فَهِيَ لِلظَّرْفِيَّةِ) مَكَان: (وَإِنْ تُضَفَّ
مَعَ خُصَّ لِلظَّرْفِيَّةِ).

(٣) فِي النُّسخَةِ ب: (ثُمَّ لَهَا حِينَئِذٍ مَعَانٍ) بِالنَّقْصِ مَكَان: (ثُمَّ لَهَا
حِينَئِذٍ مَعَانِي).

مَتَى لِلِاسْتِفْهَامِ وَاسْمٍ شَرْطٍ
كَذَا بِمَعْنَى: مِنْ وَفِي وَوَسْطٍ
لِلْعَطْفِ وَالْوَصْفِ وَالِاسْتِثْنَاءِ
«إِلَّا» وَقَدْ تَرَدَّدَ فِي الْهَجَاءِ
مَهْمَا تَكُونُ اسْمًا لِمَا لَا يَعْقِلُ^(١)
غَيْرِ الزَّمَانِ قَالَهُ الْمُحَصِّلُ
مُضْمِنًا لِلشَّرْطِ وَابْنُ مَالِكٍ
لَهُ وَلِلرَّجَالِ فَادْرِ ذَلِكَ
كَذَا لِلِاسْتِفْهَامِ فِي الْمَالِيَّةِ
وَهَاهُنَا انْتَهَى بِهِ مَا لِيَّه^(٢)

فصل

في تعريف الأمر وما يقتضيه وما لا يقتضيه^(٣)
هُوَ اقْتِضَاءُ فِعْلٍ غَيْرِ كَفٍّ
بِالْقَوْلِ مِنْ دُونِهِ لَا كَفٍّ^(٤)

(١) في النسخة ب: (تكون اسماً ولما لا يعقل) مكان: (تكون اسماً لما لا يعقل).

(٢) هذا البيت ساقط من الأصل.

(٣) عبارة: (وما لا يقتضيه) ساقطة من النسخة ب.

(٤) في الأصل:

=

جَزْمًا عَلَى مَا قَالَهُ الْإِمَامُ
 وَمَنْ يُعَمِّمُهُ^(١) فَلَا يُلَامُ
 وَهُوَ لَدَى الْإِطْلَاقِ وَالْتِّجْرُدِ
 عَنِ الْقَرَائِنِ بِلَا تَرَدُّدٍ
 عَلَى الْوُجُوبِ عِنْدَ قَوْمٍ يُحْمَلُ
 إِلَّا لِصَّارِفٍ فَتَمَّ يُغْدَلُ
 عَنْهُ لِمُقْتَضَى الْمَقَامِ الْأَنْسَبِ
 كَالنَّذْبِ وَالْإِزْشَادِ وَالْتَّعْجُبِ
 وَالْإِذْنِ وَالْتَّهْدِيدِ وَالْتَّأْدِيبِ
 إِهَانَةِ مَشُورَةِ تَكْذِيبِ
 وَهَكَذَا الدُّعَاءُ وَالْإِكْرَامُ
 كَذَلِكَ التَّخْيِيرُ^(٢) وَالْإِنْعَامُ

= (هو اقتضاء الفعل غير كف بالقول ممن دونه ككف) والتصحیح من النسخة ب؛ ورغم أن محقق هذه النسخة لم يضبط النظم بالشكل؛ إلا أنه ضبط لفظ (كف) في شطري البيت على عكس ما هو مثبت هنا؛ وقد كان بإمكانه الرجوع إلى تعريف صاحب جمع الجوامع؛ لأن الناظم أخذه منه، وتابعه تلميذه صاحب مراقبي السعود في ذلك.

(١) في النسخة ب: (ومن يؤممه) مكان: (ومن يعممه).

(٢) في الأصل: (التسخير) مكان: (التخيير).

وَلَيْسَ مِنْ مُقْتَضِيَاتِ الْأَمْرِ
 فَوْزٌ وَلَا تَكَرَّرُ فِعْلٍ فَادِرٍ
 إِلَّا إِذَا دَلَّ دَلِيلٌ مُتَّفَعِلٌ
 فَهُوَ عَلَى مَا يَقْتَضِيهِ قَدْ حُمِلَ
 وَالْأَمْرُ بِالْفِعْلِ فَخُذْ قَانُونَهُ
 أَمْرٌ بِمَا لَيْسَ يَتِمُّ دُونَهُ
 مِنْ شَرْطٍ أَوْ مِنْ سَبَبٍ فِي الْعَقْلِ
 فِي الشَّرْعِ وَالْعُرْفِ فَحَقِّقْ نَقْلِي (١)
 وَمَنْ أَتَى بِالْفِعْلِ نَحْوَ مَا طُلِبَ
 مِنْهُ فَقَدْ أَجْزَأَهُ كَمَا كُتِبَ

فصل

فِي بَيَانِ مَنْ يَتَنَاوَلُهُ الْخَطَابُ
 وَمَنْ لَا يَتَنَاوَلُهُ

الْعَاقِلُ الْبَالِغُ ذُو الْإِيْمَانِ
 يَشْمَلُهُ الْخِطَابُ بِالْإِيْقَانِ

(١) هذا البيت ساقط من النسخة ب.

لَا ذُو الصُّبْيِ وَالسَّهْوِ وَالْجُنُونِ
لِعَدَمِ التَّكْلِيفِ بِالشُّؤُونِ
وَالْكَافِرُونَ بِالفُرُوعِ حُوطِبُوا
مَعَ انْتِفَاءِ شَرْطِهَا وَطُولِبُوا
بِفِعْلِهِ وَفِعْلِهَا فَتَرَكَوْا
فَعُوقِبُوا تَرَكَهَا إِذْ هَلَكُوا
وَالأَمْرُ بِالشَّيْءِ الْمُعَيَّنِ كَقِف^(١)
عَنْ ضِدِّهِ نَهْيٌ وَعَكْسُهُ وَصِفٌ
هُوَ اقْتِضَاءُ جَازِمٍ لِلْكَفِّ
بِالقَوْلِ مِنْ أَدْنَى كَلَا تَسْتَخْفِ
وَيَقْتَضِي فَسَادَ مَا قَدْ نُهِيَا
عَنْهُ بِإِطْلَاقٍ كَمَا قَدْ حُكِيَا
عَنِ ابْنِ حَنْبَلٍ وَقَالَ مَالِكُ
إِلَّا إِذَا دَلَّ دَلِيلٌ ذَلِكُ

(١) في النسخة ب: (كفف) مكان: (كقف).

فصل

في تعريف المفهوم^(١)

هُوَ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ اللَّفْظُ فِي
غَيْرِ مَحَلِّ نُطْقِهِ فَاغْتَرَفَ
وَهُوَ عَلَى ضَرْبَيْنِ ذُو خِلَافٍ
وَذُو وِفَاقٍ بَانَ وَائْتِلَافٍ^(٢)
مَا ثَبَّتَ الْحُكْمُ لَهُ بِالأَوَّلَى
وَبِالمُساوَاةِ^(٣) فَخُذْهُ أَضْلاً
فَأَوَّلُ فَخَوَى الخِطَابِ سُمِّيَا
وَالثَّانِي أَيْضاً لِحَنَّهُ قَدْ دُعِيَا
فَالأَوَّلُ الوَضْفُ وَالإِسْتِثْنَاءُ
وَالشَّرْطُ وَالعِلَّةُ وَالإِغْيَاءُ
وَإِنْ تَأَخَّرَ فَنَاسِخٌ وَإِنْ
تَوَافَقَا فِي الحُكْمِ فَالْحَمْلُ قَمِينٌ

(١) عبارة: (فصل في) سقطت من النسخة ب.

(٢) في الأصل: (أو تلاف) مكان: (وائتلاف).

(٣) في الأصل: (أو بالمساواة) مكان: (وبالمساواة).

أَمَّا إِذَا مَا اخْتَلَفَا فِي السَّبَبِ
وَالْحُكْمِ أَوْ فِي الْحُكْمِ فَالْحَمْلُ أَبِي (١)

* * *

فصل

في المبين والمجمل

مُتَّضِحُ الدَّلَالَةِ الْمُبَيَّنُ
وَمُجْمَلٌ نَقِيضُهُ الْمَعْيَنُ
ثُمَّ هُوَ فِي الْإِفْرَادِ وَالتَّرْكِيبِ
وَجَاءَ لِلتَّقْدِيرِ كَالتَّرْغِيبِ (٢)
وَقِيلَ مَا يَخْتَاجُ لِلْبَيَانِ
وَرَسْمُهُ عِنْدَ ذَوِي الْأَذْهَانِ (٣)
إِخْرَاجُ مُشْكِلٍ مِنَ الْخَفَاءِ
لِحَيِّزِ الْوُضُوحِ وَالْجَلَاءِ

(١) هذا البيت ساقط من الأصل.

(٢) الشطر الثاني من البيت ساقط من الأصل، ورسم هكذا في النسخة ب: (ولتقدير جاء كالترغيب) وواضح أن وزنه غير مستقيم؛ وما أثبت هنا هو من اقتراح محقق النسخة ب؛ وهو كما قال.

(٣) في النسخة ب: (عند ذوي البيان) مكان: (عند ذوي الأذهان).

وَهُوَ يَكُونُ تَارَةً بِالسِّفْعِلِ
 وَتَارَةً بِالْحَرْفِ^(١) أَوْ بِالقَوْلِ
 وَلَا يَجُوزُ عِنْدَ ذِي احْتِجَاجِ
 تَأْخِيرُهُ عَنِ وَقْتِ الإِخْتِیَاجِ
 أَمَّا إِلَيْهِ فَالْجَوَازُ نُقْلًا
 عَنِ جُلُهِمْ وَبَعْضُهُمْ^(٢) قَدْ حَضَلَ
 ثُمَّ المُبَيَّنُّ عَلَى ضَرْبَيْنِ
 نَصٌّ وَظَاهِرٌ مِنَ الوَجْهَيْنِ
 فَالنَّصُّ عُرْفًا هُوَ مَا دَلَّ^(٣) عَلَى
 مَعْنَى فَقَطْ وَلَمْ يَكُنْ مُحْتَمِلًا
 لِغَيْرِهِ وَالظَّاهِرُ الرَّاجِحُ مِنْ
 أَمْرَيْنِ وَالْمُؤَوَّلُ السَّمَرُجُوحُ إِنْ
 يُحْمَلُ عَلَيْهِ ظَاهِرٌ لِأَجْلِ مَا
 عَارَضَهُ نَحْوُ بِأَيْدٍ فَاغْلَمَا^(٤)

(١) في الأصل: (وتارة بالترك) مكان: (بالحرف) وهو خطأ؛ لأن مقصوده بيان كون الإجمال قد يكون بسبب الحرف.

(٢) في النسخة ب: (وَعْضُهُمْ) مكان: (وبَعْضُهُمْ)؛ ولعله تحريف من النَّاسِخِ.

(٣) في النسخة ب: (هو ما نص على) مكان: (هو ما دل على).

(٤) في النسخة ب: (علما) مكان: (فاعلما).

فصل

في عصمة النبي ﷺ

عِصْمَةُ كُلِّ الْأَنْبِيَاءِ وَاجِبَةٌ
لَا سِيَّمَا خَيْرِ الْأَنْثَامِ قَاطِبَةً
فَفِعْلُهُ إِمَّا بَيَانٌ مُجْمَلٌ
يَكُونُ أَوْ لَا^(١) ثُمَّ حُكْمُ الْأَوَّلِ
كَحُكْمِ مَا بَيَّنَّهُ مِنْ نَذْبٍ أَوْ
وُجُوبٍ أَوْ إِبَاحَةٍ كَمَا حَكَّوْا^(٢)
ثَانِيهِمَا إِمَّا لِقُرْبَةٍ قُصِدَ
أَوْ لَا فَإِنْ كَانَ لَهَا وَقَدْ وَجِدَ^(٣)
عَلَى اخْتِصَاصِهِ بِهِ دَلِيلٌ
خُصٌّ وَإِلَّا فَهُوَ مُسْتَطِيلٌ
أَمَّا إِذَا كَانَ لِجَزِي الْعَادَةِ
كَالْأَكْلِ فَالْبَاقِي عَلَى الْإِبَاحَةِ

(١) في الأصل: (أولى) مكان: (أو لا).

(٢) في النسخة ب: (كما رووا) مكان: (كما حكوا).

(٣) في الأصل: (فإن كان لما أو قد وجد) مكان: (فإن كان لها وقد وجد).

يُخْمَلُ وَالْبَغْضُ مِنَ الْأَصْحَابِ^(١)
قَالُوا عَلَى النَّذْبِ وَالِاسْتِخْبَابِ
وَإِنْ أَقَرَّ الْمُضْطَفَى شَخْصاً عَلَى
أَمْرٍ فَذَلِكَ جَائِزٌ لَنْ يُحْظَلَ
إِلَّا إِذَا تَقَدَّمَ الْإِنْكَارُ
وَعُلِمَ التَّخْرِيمُ فَالْإِقْرَارُ
لَيْسَ لَهُ حَيْثُؤِيذٌ دَلَالَةٌ
عَلَى الْجَوَازِ فَاسْتَمِعْ مَقَالَهُ
كَمَشِي كَافِرٍ إِلَى الْكَنِيسَةِ
وَقَدْ رَأَهُ سَيِّدُ الْبَرِيَّةِ
فَتَرَكُهُ الْإِنْكَارَ عِلْمًا مِنْهُ
بِأَنَّ ذَاكَ لَيْسَ يُغْنِي عَنْهُ
وَإِنْ أَقَرَّ بَعْدَ أَنْ تَقَرَّرَا
حَظْرُ فَنَسْخُ عِنْدَ إِقْرَارِ جَرَى^(٢)

-
- (١) في النسخة ب: (من الأحصاب) مكان: (من الأصحاب)؛ ولعله تحريف من الناسخ.
- (٢) في النسخة ب: (جلا) مكان: (جری)؛ ولعله تحريف من الناسخ.

فصل

في تأسيه ﷺ بشرع من قبله (١)

وَلَمْ يَكُنْ هَذَا النَّبِيُّ الْمُهْتَدِي
قَبْلَ النَّبُوَّةِ بِشَرِّ مُقْتَدِي (٢)
وَقِيلَ: بَلْ كَانَ بِشَرِّ سَبَقَا
مُقْتَدِيَا وَالْأَمْدِي الْوَقْفَ انْتَقَى
لَنَا عَلَى انْتِفَائِهِ لَوْ كَانَا
لَثَبَتَ الْفَخْرُ بِهِ وَبَانَا
وَلَمْ يَكُنْ فَلَمْ يَكُنْ وَيَعْدَهَا
كَانَ مُعَبِّدًا بِهِ وَمَا أزدَهَى

فصل

في تعريف العام

هُوَ الَّذِي يَشْمَلُ مَا يَصْلُحُ لَهُ (٣)
مِنْ غَيْرِ حَاضِرٍ عِنْدَ كُلِّ النَّقْلَةِ

-
- (١) في الأصل: (فصل في تأسيه بشرع من قبله ﷺ) مكان ما هو مثبت.
(٢) في النسخة ب: (مقتد) بالتقص مكان: (مقتدي).
(٣) في الأصل: (هو الذي يصلح ما يشمل له) مكان ما هو مثبت.

وَهُوَ مِنَ الْعُمُومِ مُشْتَقٌّ كَمَا
 يُقَالُ فَضِلُّ اللّٰهُ قَدْ عَمَّكُمْ
 وَهُوَ عَلَى كُلِّيَّةٍ قَدْ ذَلَّ
 لَا الْكُلَّ وَالْكُلِّيَّ قَدْ تَجَلَّى
 وَلَفْظُهُ جَمْعٌ وَفَرْدٌ حُلِّيًّا
 بِـ «أَلْ» وَ«مَنْ» وَ«مَا» وَ«أَيُّ» حُكِيًّا
 إِنْ لَمْ يَكُنْ نِدَاءً وَلَا وَضْفًا أَتَى
 وَأَيُّ كُلِّ وَجَمِيعٌ وَمَتَى
 فـ «مَا» فِي الْإِسْتِفْهَامِ وَالْإِخْبَارِ
 وَالشَّرْطِ قَدْ عَمَّتْ بِلَا مُمَارِ
 لَا فِي تَعَجُّبٍ وَإِلَّا نَكِرَةً
 مَوْضُوفَةٌ كَانَتْ فَكُنْ مُعْتَبِرَةً
 وَالْإِسْمُ إِنْ نُكِّرَ بَعْدَ الشَّرْطِ
 وَالنَّفْيِ قَدْ عَمَّ عُمُومَ الرِّبْطِ
 إِنْ لَمْ يَرِدْ سَلْبُ الْعُمُومِ نَحْوَمَا
 كُلُّ امْرِئٍ مِنَ الْأَنْبَامِ كُرَّمَا
 وَ«مَنْ» تَعُمُّ فِي أَوْلِي الْعِلْمِ وَ«مَا»
 فِي غَيْرِهِمْ وَ«أَيُّ» عَمَّتْ فِيهِمَا
 وَ«أَيْنَ» «حَيْثُ» فِي الْمَكَانِ وَ«مَتَى»
 فِي سَائِرِ الْأَزْمَانِ عَمَّتْ يَا فَتَى

ثُمَّ هُوَ فِي عَوَارِضِ الْأَلْفَاظِ
بَلْ قِيلَ وَالْمَعْنَى لَدَى الْحِفَاطِ
وَيَنْبَنِي عَلَيْهِمَا دَعْوَاهُ
فِي الْفِعْلِ أَوْ مَا قَدْ جَرَى مَجْرَاهُ
* * *

فصل

فِي تَعْرِيفِ التَّخْصِيسِ وَتَقْسِيمِ الْمُخْصَصِ
وَرَسْمُهُ تَمْيِيزُ بَعْضِ الْجُمْلَةِ
وَهُوَ عَلَى ضَرْبَيْنِ حَالِ الْقِسْمَةِ
مُتَّصِلٌ بِنَفْسِهِ لَا يَسْتَقِيلُ
وَضِدُّهُ مُنْفَصِلٌ وَمُسْتَقِيلٌ
وَعَايَةُ وَبَدَلُ الْبَعْضِ لَدَى
قَوْمٍ وَالْإِسْتِثْنَاءِ قَوْمٌ حَدَّادًا
بِأَنَّهُ إِخْرَاجُ مَا لَوْلَاهُ
لِحَازَةِ مَنْ وَاحِدٍ أَمْلَاهُ
بِأَدْوَاتِهِ كَ «إِلَّا» «لَا» الصِّفَةِ
وَشَرْطُهُ عِنْدَ ذَوِي الْمَعْرِفَةِ

الْوَضْلُ وَالْفَضْلُ الضَّرُورِيُّ اغْتَفِرُ^(١)

نَحْوُ السُّعَالِ وَالتَّنْفُسِ الْمُضِرِّ

إِذَا نَوَى قَبْلَ^(٢) تَمَامِ الْقَوْلِ

وَعَدَمِ اسْتِغْرَاقِهِ لِكُلِّ

وَهُوَ مِنَ الْإِثْبَاتِ عِنْدَ جُلُوبِهِمْ

نَفِيٍّ وَعَكْسُهُ أَتَى عَنْ كُلِّهِمْ

وَإِنْ يُعَقَّبُ جُمْلًا عَادَ إِلَى

جُمْلَتِهَا وَالْحَنْفِيُّ قَالَ لَا

وَإِنْ تَكَرَّرَ بِعَطْفٍ وَبَدَأَ

مُسَاوِيًا مَثْبُوعَهُ أَوْ زَائِدًا^(٣)

عَادَ إِلَى أَوَّلِهَا وَإِلَّا

كَانَ لِمَا يَلِيهِ لَفْظُ «إِلَّا»

فَاجْبُزْ بِشَفْعِكَ أَوْ الْأَوْتَارِ

(أَسْقِطْ تُحْصِلْ ذَلِكَ الْأَوْتَارِ)^(٤)

(١) في الأصل: (واغتفر) مكان: (اغتفر).

(٢) في الأصل: (قيل) مكان: (قبل).

(٣) في الأصل: (وإن تكرّر بعطف وبدا مساوياً متلوّه أو زائداً).

(٤) هكذا في كلتا النسختين؛ وواضح أنّها لا تستقيم من جهة

المعنى والإعراب؛ على أنّي لم أهد بعد طول تأمل إلى

توجيه وجيه لذلك.

وَجَائِزُ تَقْدِيمُهُ لَفْظاً كَمَا

فِي الشَّرْطِ نَحْوُ: مَنْ يَثْبُقَ فَقَدْ سَمَا

وَرَقٌ إِلَّا الْخِلاَءَ كُلَّ قَاسٍ

وَهَلْ لَنَا إِلَّا الْحَبِيبُ آسِي^(١)

ثَانِيهِمَا^(٢) الْكِتَابُ عِنْدَ الْقَوْمِ

وَمِثْلُهُ السُّنَّةُ دُونَ وَهَمِ

وَأَخَصَّ كُلُّ مِنْهُمَا بِالْآخِرِ

وَنَفْسِهِ وَبِالْحِجَى الْمُنَوَّرِ

وَالْحِسِّ وَالْعُرْفِ وَمِنْهُمْ مَنْ حَظَرَ

تَخْصِصَ هَذِهِ وَلَكِنْ لَمْ يُقَرَّرْ

وَأَخَصَّ بِالْإِجْمَاعِ وَالْقِيَّاسِ

وَالْعَقْلِ وَالْمَفْهُومِ جُلُّ النَّاسِ

* * *

(١) فِي الْأَصْلِ: (الْآسِي) مَكَانٌ: (آسِي).

(٢) فِي النِّسْخَةِ ب: (ثَانِيهَا) مَكَانٌ: (ثَانِيهِمَا).

فصل

في تعريف المطلق والمقيّد وحكّميّهما

مَا كَانَ قَدْ دَلَّ بِأَلَّا قَيْدٍ عَلَى
مَا هِيَ لِأَمُطَلَقٍ قَدْ جُعِلَ
وَقِيلَ مَا دَلَّ عَلَى مَا شَاعَ فِي
جِنْسٍ مُقَابِلٍ مُقَيَّدٍ تَفِي
وَمَا مَضَى مِنْ قَبْلُ فِي التَّخْصِيصِ
يُغْنِيكَ عَنِ إِعَادَةِ التَّنْصِيصِ
لِسُنَّةٍ [هُنَاكَ] ^(١) فِيمَا ذَكَرَا
إِلَّا زِيَادَةَ هُنَا تَقَرُّرًا
وَيُحْمَلُ الْمُطَلَقُ ^(٢) فِي الْكِتَابِ
وَالسُّنَّةِ الْمُحْكَمَةِ الْخِطَابِ
عَلَى الْمُقَيَّدِ إِذَا مَا اجْتَمَعَا
حُكْمًا وَمُوجِبًا وَإِثْبَاتًا مَعًا
وَلَمْ يَكُنْ مُؤَخَّرًا عَنِ الْعَمَلِ
فَمُطَلَقٌ مُقَيَّدٌ بِمَا حَصَلَ

(١) ما بين معقوفين ترك بياضاً في كلتا النسختين .

(٢) في النسخة ب: (فالحمل للمطلق) مكان: (ويحمل المطلق).

فصل

في تعريف النسخ وأقسامه

النَّسْخُ بَيْنَ النَّقْلِ وَالْإِزَالَةِ
مُشْتَرِكٌ فَحَقَّقِ الدَّلَالَهَ
وَقِيلَ فِي الْأَوَّلِ بِالْمَجَازِ
وَضِدُّهُ وَاخْتَارَ ذَلِكَ الرَّازِي
وَحَدُّهُ عُرْفًا بِلَا اِزْتِيَابٍ:
رَفَعَ لِحُكْمِ الشَّرْعِ فِي الْخِطَابِ
مُؤَخَّرًا وَجَازَ نَسْخَ الرَّسْمِ
كَ «الشَّيْخِ وَالشَّيْخَةِ» دُونَ الْحُكْمِ
وَعَكْسِهِ كَالصَّوْمِ وَالْجِهَادِ
وَنَسْخِ كُلِّ كَالرُّضَاعِ بَادِي^(١)
وَهُوَ لِغَيْرِ بَدَلٍ أَوْ لِبَدَلٍ^(٢)
كَآيَةِ الْعِدَّةِ وَالنَّجْوَى نَزَلَ

(١) في النسخة ب: (البادي) مكان: (بادي).

(٢) في النسخة ب: (أو البدل) مكان: (أو لبدل).

وَالنَّسْخُ لِلْأَثْقَلِ أَيْضاً قَدْ وَرَدَ
 كَالْحَبْسِ لِلْحَدِّ^(١) وَلِلْأَخْفِ قَدْ
 أَتَى كَصَبْرِ وَاحِدٍ لِعَشْرَةٍ
 بِإِثْنَيْنِ وَهُوَ قَبْلَ فِعْلِ لَمْ يَرَهُ
 قَوْمٌ وَعِنْدَنَا حَكَى الْأَضْحَابِ
 جَوَازُهُ وَيُنْسَخُ الْكِتَابُ
 بِهِ وَسُنَّةٌ بِهِ ثُمَّ بِهَا
 إِذَا تَسَاوَىا فَكُنْ مُنْتَبِهَا
 بِأَنْ تَوَاتَرَا مَعاً أَوْ كَانَا
 بِالْعَكْسِ آحَاداً أَوْ اسْتَبَانَا^(٢)
 فَقَطُّ مِنَ الْآحَادِ دُونَ النَّاسِخِ
 وَالْعَكْسُ مَمْنُوعٌ لِكُلِّ رَاسِخٍ
 وَلَا يُرَى الْإِجْمَاعُ نَاسِخاً وَلَا
 مُنْتَسَخاً كَمَا حَكَى جُلُّ الْمَلَأِ
 وَجَائِزُ نَسْخٍ وَجُوبِ الْمَعْرِفَةِ
 وَحُرْمَةُ الْكُفْرِ لَدَى ذِي الْمَعْرِفَةِ

(١) في النسخة ب: (كالحد للحبس) مكان: (كالحبس للحد).

(٢) في الأصل: (آحاداً أو منسوخاً استباناً) مكان ما هو مثبت.

وغيره بل كل تكليف على
ما اختاره في كل ذلك فضلاً

* * *

التعارض والترجيح^(١)

مَهْمَا يَقَعُ تَعَارُضُ النُّطْقَيْنِ
وَقَدْ تَسَاوَيَا بِدُونِ مَيِّنٍ
فِي رُتْبَةِ الْعِلْمِ أَوْ الظَّنِّ فَلَنْ
يَخْلُوَ مِنْ أَرْبَعَةٍ فَحَصَّلْنَا
أَوَّلَهَا عُمُومٌ كُلُّ مِنْهُمَا
ثَانِيهَا^(٢) خُصُوصَةٌ فَلْتَعَلَّمَا
فَإِنْ يَعْْمَا أَوْ يَخُصَّ فَاَجْمَعَا
إِنْ أَمَكَّنَ الْجَمْعُ وَإِلَّا فَدَعَا
إِنْ جُهِلَ التَّارِيخُ أَمَا إِنْ عَلِمَ
فَنَسَخُ أَوَّلٍ بِآخِرٍ لَزِمَ
إِنْ كَانَ قَابِلًا لَهُ وَإِلَّا
تَسَاقَطَا وَالثَّلَاثُ اسْتَقْلَالًا

(١) عنوان الفصل ساقط من نسخة الأصل.

(٢) في الأصل: (وثانها) مكان: (ثانيها).

بَأَنَّ تَقَدَّمَ الْأَخْصُ إِنَّ جُهْلَ
تَارِيخُهُ عَلَى الْأَعْمِ الْمُحْتَمِلِ^(١)
لَأَنَّهُ لَا يَفْتَضِي الْغَاءَ
وَدَابِعُ الْأَقْوَالِ إِنَّ تَرَائِي
يُخَصُّ كُلُّ^(٢) بِخُصُوصِ الْآخِرِ
إِنْ أَمَكَّنَ التَّخْصِيصُ عِنْدَ النَّاطِرِ
وَإِنْ يَكُنْ مُمْتَنِعاً صَارَ إِلَى
تَرْجِيحِ وَاحِدٍ إِذَا مَا اخْتَمَلَ
وَطُرُقِ التَّرْجِيحِ فِي الْأَخْبَارِ
وَفِي الْقِيَّاسِ جُمْلَةً الْمِقْدَارِ
فَلِنَقْتَصِرَ عَلَى الَّذِي ذَكَرْتُهُ
وَلِنَصْرِفِ^(٣) الْقَوْلَ لِمَا قَصَدْتُهُ

* * *

-
- (١) ما بين معقوفين ساقط من نسخة الأصل.
(٢) في الأصل: (يخص كلا) مكان: (يخص كل).
(٣) في النسخة ب: (والنصرف) وفي نسخة الأصل: (ولتصرف):
مكان: (ولنصرف) التي يظهر أنها مراد الناظم - رحمه الله -.

فصل

في الإجماع وأقسامه

أَجْمَعْتُ أَي أَرْمَعْتُ الْقَوْمَ عَلَى
أَمْرٍ إِذَا مَا اتَّفَقُوا نِلْتَ الْعُلَى
وَهُوَ اتِّفَاقُ عُلَمَاءِ الْعَصْرِ^(١)
مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ دُونَ نُكْرٍ
مِنْهُمْ عَلَى أَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ
ثُمَّ هُوَ حُجَّةٌ عَلَى الْمَشْهُورِ
لِعِضْمَةِ الْأُمَّةِ أَنْ تَجْتَمِعَا
عَلَى ضَلَالَةٍ فَكُنْ مُتَّبِعَا
ثُمَّ انْقِرَاضِ الْعَصْرِ غَيْرُ مُشْتَرِطٍ
عَلَى الصَّحِيحِ فِيهِ عِنْدَ مَنْ فَرَطَ
وَلَا يَجُوزُ نَقْضُهُ إِذَا انْعَقَدَ
لَهُمْ وَلَا لِغَيْرِهِمْ إِذَا اجْتَهَدَ

(١) في النسخة ب: (عصر) مكان: (العصر) وكلاهما صحيح؛
على أن أداة التعريف ليست للعهد.

وَمَنْ رَأَى اشْتِرَاطَهُ لَنْ يَخْطِئاً
 قَبْلَ انْقِرَاضِ الْعَصْرِ نَقْضُهُ وَلَا^(١)
 يَنْصَرِفُ الْإِجْمَاعُ عِنْدَهُ مَتَى
 تَخَالَفُ^(٢) فِي عَضْرِهِمْ قَدْ ثَبَتَا
 وَلَيْسَ شَرْطُهُ بُلُوعِ الْقَوْمِ
 حَدَّ التَّوَاتُرِ لَدَى ذِي الْفَهْمِ
 وَلَا عُمُومَ الْاجْتِهَادِ مُطْلَقًا
 فِي كُلِّ فَنٍ عِنْدَ مَنْ تَحَقَّقَا
 بَلْ شَرْطُهُ عِنْدَهُمُ الْمُسْتَنَدُ
 عَنْ نَصِّ أَوْ أَمَارَةٍ تُسْتَنَدُ
 كَذَا الْقِيَاسُ عِنْدَ جُلِّ النُّبَلَا
 وَفِي وُقُوعِهِ خِلَافٌ حَصَلَا
 وَهُوَ قَوْلِي وَفِعْلِي أَتَى
 وَفِي الشُّكُوتِي خِلَافٌ ثَبَتَا
 وَقَوْلٌ وَاحِدٌ مِنَ الْأَضْحَابِ
 لَيْسَ بِحُجَّةٍ عَلَى الْأَحْزَابِ

(١) في الأصل: (قبل انقضاء العصر تقصد ولا) مكان ما هو مثبت.

(٢) في النسخة ب: (تخالفهم) مكان: (تخالف) وواضح أن الوزن لا يستقيم به.

وَقِيلَ: حُجَّةٌ وَقَالَ: فِرْقَةٌ
إِنْ خَالَفَ الْقِيَاسَ فَهُوَ حُجَّةٌ
لِلنَّاسِ فِي تَغْرِيفِهِ اضْطِرَابُ
كَالْعِلْمِ، وَالْمُعَرَّفُ الصَّوَابُ
* * *

فصل

في الخبر وأقسامه

مُخْتَمِلُ التَّكْذِيبِ وَالتَّضْذِيقِ
لِذَاتِهِ عِنْدَ أَوْلِي التَّحْقِيقِ
وَقَدْ نَفَى الْوَاسِطَةَ الْأَقْوَامَ^(١)
وَخَالَفَ الْجَاحِظُ وَالنَّظَامُ
وَمَوْرِدُ الصِّدْقِ وَضِدُّهُ اشْتَهَرَ
بِأَنَّهُ مَا قَدْ تَضَمَّنَ الْخَبَرَ
مِنْ نِسْبَةِ حُكْمِيَّةٍ لَا غَيْرُ^(٢)
وَمِنْ هُنَا قَالَ الْإِمَامُ الْحَبِيرُ

(١) في النسخة ب: (الأعلام) مكان: (الأقوام) والمعنى واحد.
(٢) في النسخة ب: (بالنسبة حكمية لا غير) مكان ما هو مثبت؛
وهو خطأ.

إِمَامُنَا إِنْ شَهِدَ اثْنَانِ عَلَيَّ
 أَنَّ فُلَانًا بَنَ فُلَانًا وَكَلًّا^(١)
 زَيْدًا فَبِالتُّوكِيلِ^(٢) لَا بِالنَّسَبِ
 قَدْ شَهِدَا عَلَيَّ صَاحِبِ المَذْهَبِ
 وَقِيلَ بِالتُّوكِيلِ أَضْلًا وَالنَّسَبِ
 ضِمْنًا؛ وَمَنْشَأُ الخِلَافِ وَالسَّبَبِ
 هَلْ وَقَعَ الحُكْمُ عَلَيَّ المَخْكَومِ
 عَلَيَّ دُونَ وَضْفِهِ المَعْلُومِ
 أَوْ وَقَعَ الحُكْمُ عَلَيَّ المَجْمُوعِ
 مِنْ جِهَةِ المَوْضِعِ وَالمَوْضُوعِ
 وَالحُكْمُ بِالنَّسَبَةِ مَذْلُوقُ الخَبَرِ
 سَلْبًا وَإِجَابًا وَيَعْضُ مَنْ غَبَرَ
 ثُبُوتَهَا ثُمَّ هُوَ ذُو آخَادِ
 وَذُو تَوَاتُرٍ بِإِلَّا عِنَادِ
 فَالْمُتَوَاتِرُ اضْطِرَاحًا هُوَ مَا
 رَوَاهُ قَوْمٌ يَسْتَحِيلُ فَاغْلَمَا

(١) في النسخة ب: (وكلي) مكان: (وكلا).

(٢) في النسخة ب: (فالتوكيل) مكان: (فبالتوكيل) ولعل التحريف من الناسخ لا من المحقق.

أَنْ يَتَوَاتَرُوا عَلَى افْتِرَاءِ
 عُزْفًا عَنِ^(١) الْمَخْسُوسِ بِاسْتِوَاءِ
 وَسَطِهِ وَطَرَفَيْهِ^(٢) وَانْضَبَطَ
 بِمُوجِبِ الْعِلْمِ الضَّرُورِيِّ فَقَطْ
 وَلَيْسَ فِي شَرْطِهِمْ^(٣) إِسْلَامٌ
 وَلَا عَدَالَةٌ وَلَا إِمَامٌ
 ذُو عِزْمَةٍ عِنْدَ أَوْلِي التَّبَيُّنِ
 وَلَا اخْتِلَافٌ نَسَبٍ أَوْ دِينٍ
 وَمَبْلَغُ الرُّوَاةِ لَا يَنْحَصِرُ
 فِي عَدَدٍ مُعَيَّنٍ يَفْتَصِرُ^(٤)
 عَلَيْهِ وَالْأَحَادُ مُوجِبُ الْعَمَلِ
 وَإِنْ ثَلَاثَةٌ رَوَوْهُ أَوْ أَقْلُ
 لَا الْعِلْمَ إِلَّا بِقَرِينَةٍ وَقَالَ
 أَحْمَدُ مُطْلَقًا وَقَوْمٌ لَا يُحَالُ

(١) في النسخة ب: (من) مكان: (عن).

(٢) في النسخة ب: (وطرفين) مكان: (وطرفيه).

(٣) في النسخة ب: (وليس في شروطه) مكان: (وليس في شرطهم).

(٤) في الأصل: (يفتقر) مكان: (يفتصر).

وَشَرْطُهُ رُجْحَانُ ضَبْطِهِ عَلَى
 دُهُولِهِ فَإِنْ تَسَاوَيَا فَلَا
 يُقْبَلُ، وَالْإِسْلَامُ وَالْعَدَالَةُ
 شَرْطَانِ وَالْتَّكْلِيفُ لَمْحَالَهُ
 وَقُدِّمَ الْجَرْحُ عَلَى التَّغْدِيلِ
 وَقِيلَ بِالْعَكْسِ وَبِالتَّفْصِيلِ
 إِنْ كَانَ عَالِمًا كَفَى وَإِلَّا
 لَمْ يَكْفِ^(١) فِيهِمَا فَخُذْهُ أَضْلًا
 وَخَبِرُ الْأَحَادِ مُسْتَدًّا يَرِدُ
 وَمُرْسَلًا فَالْمُسْنَدُ الَّذِي وُجِدَ
 إِسْنَادُهُ مُتَّصِلًا وَالْمُرْسَلُ
 مَا لَمْ يَكُنْ إِسْنَادُهُ يَتَّصِلُ
 كَأَنَّ^(٢) يَقُولَ قَالَ سَيِّدُ الْوَرَى
 غَيْرُ الصَّحَابِيِّ وَلَوْ تَأَخَّرَا
 عَنْ تَابِعِيٍّ وَالْمُحَدَّثُ إِذَا
 لَمْ يَتَأَخَّرْ فَادِرٌ ذَا الْعُرْفِ وَذَا

(١) فِي النُّسخة ب: (لم يكفي) مكان: (لم يكف).

(٢) فِي النُّسخة ب: (كان) مكان: (كأن).

هُوَ مِنَ الْمُعْضَلِ^(١) وَالْمُنْقَطِعِ
أَعْمُ فِي عُرْفِ الْأُصُولِيِّ فَعِ
وَيُقْبَلُ الْمُزْسَلُ عِنْدَ قَوْمِ
وَرَدَّهُ قَوْمٌ بِغَيْرِ^(٢) وَهُمْ
ثَالِثُهَا الْمُخْتَارُ فِيمَا قَدْ نُقِلَ
إِنْ كَانَ مِنْ أُمَّةِ النَّقْلِ قَبْلَ
كَابِنِ الْمُسَيَّبِ أَوْ الشَّغْبِيِّ
وَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَالنَّخَعِيِّ
وَإِنْ يَكُنْ مُعْتَمَناً فَمُسْنَدُ
إِنْ لَمْ يَكُنْ مُدَلِّساً مَنْ يُسْنَدُ
وَتَبَّتْ اجْتِمَاعُهُ بِمَنْ رَوَى
عَنْهُ كَمَا شَرَطُ الْبُخَارِيِّ حَوَى

* * *

(١) فِي النُّسخة ب: (من المنفض) مكان: (من المعضل).
(٢) فِي النُّسخة ب: (بعير) مكان: (بغير) ولعله تحريف من
الناسخ.

فصل

في كيفية الرواية ومراتبها

يَجُوزُ لِلرَّوَايِ إِذَا مَا سَمِعَا
قِرَاءَةَ الشَّيْخِ عَلَيْهِ مُسْمِعَا
يَقُولُ قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ لَفْظِهِ^(١)
لَهُ مِنَ الْكِتَابِ أَوْ مِنْ حِفْظِهِ
حَدَّثَنِي أَخْبَرَنِي إِنْ سَمِعَا
مُتَّفِرِدًا قَطُّ وَإِلَّا جَمَعَا
فَقَالَ: قَدْ حَدَّثَنَا أَخْبَرْنَا
أَتَبَّأْنَا قَالَ لَنَا أَسْمَعْنَا
وَإِنْ يَكُنْ^(٢) لَمْ يَقْصِدِ الْإِسْمَاعَا
فَقُلْ هُنَا: حَدَّثَ لَا نِزَاعَا
أَوْ هُنَا كَمَا رَوَوْا بِلَفْظِ أَخْبَرَا
قَالَ وَأَتَبَّأْنَا كَذَلِكَ خَبَّرَا^(٣)

-
- (١) في الأصل: (من حفظه) مكان: (من لفظه).
(٢) في الأصل: (ولم يكن) مكان: (وإن يكن).
(٣) الشطر الثاني من هذا البيت رُسم هكذا في نسخة الأصل:
(ولا..... فتنكرا)!

ثُمَّ إِذَا مَا قَرَأَ الرَّاويَ عَلَيَّ
أَسْتَاذِهِ مَا قَدْ رَوَى وَحَصَّلاً
وَكَانَ الْأَضْلُ فِي يَدَيْهِ وَهُوَ لَمْ
يُنْكِرْ وَلَمْ يَقُلْ مُكْرَرًا: نَعَمْ
يَقُولُ قَدْ قَرَأْتُهُ عَلَيَّ أَوْ
حَدَّثْنَا قِرَاءَةً، وَقَدْ أَبَوْا
أَنْ يُظْلِقُوا حَدَّثْنَا أَخْبَرْنَا
وَبِالْجَوَازِ قَالَ قَوْمٌ فُطْنَا
ثُمَّ أَغْلَاهَا سَمَاعُ الرَّاويِ
وَقِيلَ بِالْعَكْسِ أَوِ التَّسَاويِ
وَإِنْ يُجِزُ قَوْمٌ بِلَا قِرَاءَةٍ
فَقُلْ: أَجَازَنِي لَدَى الرَّوَايَةِ
وَإِنْ تَقُلْ: أَخْبَرَنِي إِجَازَةً
أَخْبَرْتِ مَا جُلُّهُمْ أَجَازَةً

* * *

فصل

في تعريف القياس لغةً وشرعاً^(١) وأقسامه

فَسِتُّ كَذَا بِالشَّيْءِ أَوْ عَلَيْهِ أَوْ

إِلَيْهِ قَدَرْتُ وَسَاوَيْتُ حَكَوْا

وَهُوَ فِي الْأُصُولِ رَدُّ الْفَرْعِ

لِأَضْلِهِ بِعِلَّةٍ^(٢) لِلجَمْعِ

فِي الْحُكْمِ فَالْقِيَاسُ ذُو أَرْكَانٍ

أَرْبَعَةٌ تُنظَّمُ كَالجُمَانِ

الأَصْلُ وَالْفَرْعُ وَحُكْمُ الأَضْلِ

وَعِلَّةُ الْحُكْمِ فَعُومَا مَا أُمْلِي

فَالأَضْلُ جُلُّهُم مَحَلُّ الْحُكْمِ

أَعْنِي المُشَبَّهَ بِهِ فِي النِّظْمِ

وَالْفَرْعُ مَا شُبَّهَ مِنْ مَحَلِّ

بِأَضْلِهِ فِي الْحُكْمِ عِنْدَ الجُلِّ^(٣)

(١) في الأصل: (عرفاً) مكان: (شرعاً).

(٢) في النسخة ب: (لعلة) مكان: (بعلة).

(٣) في النسخة ب: (عند الحل) مكان: (عند الجل).

وَالْعِلَّةُ الْوَصْفُ الْمُنَاسِبُ لِأَنَّ
 يُرْتَّبَ الْحُكْمُ عَلَيْهِ فَاغْفِرْ
 لِأَنَّهَا مُؤَثَّرٌ بِالذَّاتِ بَلْ
 هِيَ أَمَارَةٌ لِمَنْ بِهَا اسْتَدَلَّ
 عَلَى ثُبُوتِ الْحُكْمِ؛ وَهُوَ الْمُجْتَلَبُ
 لِلْعِلَّةِ الَّتِي اقْتَضَتْهُ وَالسَّبَبُ
 وَمِنْ شُرُوطِ الْفَرْعِ أَنْ يَكُونَا
 مُنَاسِبًا لِلأَصْلِ كَيْ يَصُونَا
 صِحَّتَهُ، وَمِنْ شُرُوطِ الأَصْلِ
 ثُبُوتُ حُكْمِهِ تَدَبُّرُ نَقْلِي
 بِمَا عَلَيْهِ اتَّفَقَ الْخَضَمَانِ مِنْ
 دَلِيلِهِ وَعِلَّةِ مَتَى تَبَيَّنَ
 فَشَرْطُهَا اطْرَادُهَا^(١) وَإِنْ فُقِدَ
 فَالنَّقْضُ وَهُوَ قَادِحٌ مَتَى وُجِدَ
 وَشَرْطُ حُكْمِ الأَصْلِ مِثْلُهَا وَأَنْ
 يَكُونَ شَرْعِيًّا وَأَنْ لَا يُنْسَخَنَ

(١) في النسخة ب: (اضطرادها) مكان: (اطرادها).

ثُمَّ هُوَ ذُو عِلَّةٍ أَوْ دَلَالَةٍ

أَوْ شِبْهِهِ^(١) فَهَاتُكُمْ دَلَالَتهُ

كَالضَّرْبِ فِي التَّأْفِيفِ وَالزَّكَاةِ فِي

مَالِ الصَّبِيِّ كَالْبُلُوغِ فَاعْرِفِ

وَقِيَمَةَ الْعَبْدِ إِذَا مَا قَتِلَا

حَمَلًا عَلَى الْمَالِي كَمَا قَدْ نُقِلَا

* * *

فصل

في القوادح

وَالْقَدْحُ فِي الدَّلِيلِ بِالْمَنْعِ يَرُدُّ

وَالْقَوْلُ بِالْمُوجِبِ وَالتَّقْضِ وَرَدُّ

وَالكُسْرُ وَالْإلْزَامُ وَالْمُعَارَضَةُ

فِي الْأَضْلِ أَوْ فِي الْفَرْعِ مَهْمَا عَارَضَهُ

* * *

(١) فِي النسخة ب: (أَوْ شِبْهَةً) مَكَان: (أَوْ شِبْهَهُ).

فصل

في الأشياء قبل الشرع وبعده

وَالْخُلْفُ فِي الْأَشْيَاءِ قَبْلَ الشَّرْعِ
بِالْوَقْفِ وَالْحِلِّ أَتَى وَالْمَنْعِ
وَبَعْدَهُ مَا كَانَ مِنْهَا يَنْفَعُ
فَهُوَ مُبَاحٌ وَالْمُضِرُّ يُمْنَعُ
وَالْأَضَلُّ أَنْ يُسْتَضْحَبَ إِذَا
لَمْ يُلَفَّ لِلدَّلِيلِ أَضَلُّ^(١) مَنفَذًا
وَشُكْرٌ مَنْ أَنْعَمَ شَرْعًا قَدْ كُتِبَ
قَوْلًا وَفِعْلًا وَاعْتِقَادًا وَطَلِبَ

فصل

في الترجيح

وَقَدَّمَ الْجَلِيَّ مَهْمَا وَقَعَا
تَعَارُضَ بَيْنَ الدَّلِيلَيْنِ مَعًا^(٢)

(١) في الأصل: (أصلاً) مكان: (أصل).

(٢) في النسخة ب جعل الشطر الثاني مكان الأول؛ والأول مكان الثاني.

عَلَى الْخَفِيِّ إِنْ يَكُنْ تَعَذُّرًا
 بَيْنَهُمَا الْجَمْعُ كَمَا تَقَرَّرًا
 وَهَكَذَا مَا يُوجِبُ الْقَطْعَ عَلَى
 مَا يُوجِبُ الظَّنَّ وَنُطْقُ مُسَجَّلًا
 عَلَى الْقِيَّاسِ وَالْجَلِيِّ قَدِّمًا
 عَلَى الْخَفِيِّ مِنْ قِيَّاسِ سَلِيمًا
 وَيُخْمَلُ اللَّفْظُ عَلَى الْحَقِيقَةِ
 عَلَى الْمَجَازِ فَاعْرِفِ الطَّرِيقَةَ
 ثُمَّ عَلَى الْعُمُومِ لَا الْخُصُوصِ
 فَحَمَلُهُ فِي أَكْثَرِ النُّصُوصِ
 ثُمَّ عَلَى الْإِطْلَاقِ لَا التَّقْيِيدِ
 يُخْمَلُ وَالتَّأْسِيسِ لَا التَّوَكِيدِ^(١)
 ثُمَّ عَلَى الْإِفْرَادِ مَهْمَا اخْتَمَلَا
 يُخْمَلُ لَا عَلَى اشْتِرَاكِ حَصْلًا
 كَذَا فِي الْإِسْتِقْلَالِ لَا الْإِضْمَارِ
 ثُمَّ عَلَى الْبَقَا وَالْإِسْتِقْرَارِ
 لَا النَّسْخِ، وَالشَّرْعِيِّ وَالْعَقْلِيِّ
 ثُمَّ عَلَى التَّرْتِيبِ وَالْعُرْفِيِّ

(١) هذا البيت ساقط من نسخة الأصل.

يُخَمَلُ دُونَ اللَّغْوِيِّ الْمَخْضِ
وَعَكْسِ تَرْتِيبِ وَلَوْ فِي الْبَعْضِ
وَإِنْ يُعَارِضِ الْمَجَازُ الرَّاجِحُ
حَقِيقَةً مَرْجُوحَةً فَالرَّاجِحُ
تَقْدِيمُهَا^(١)، وَقِيلَ: بَلْ تَقْدِيمُهُ
ثَالِثُهَا وَقَفَاءً وَهِيَ تَغْمِيمُهُ
وَإِنْ يَقَعُ مَا بَيْنَ مَرْجُوحَيْنِ
تَعَارُضٌ قَدْمُهُ^(٢) دُونَ مَيْنِ
خَمْسٌ عَلَى النَّسْخِ وَكُلُّ مِنْهَا
عَلَى الَّذِي يَتْلُوهُ فَاعْرِفْنَهَا^(٣)
مُخَصَّصٌ ثُمَّ مَجَازٌ مُضْمَرٌ
يَلِيهِ نَقْلٌ وَاشْتِرَاكٌ يُحْذَرُ

* * *

(١) فِي النِّسْخَةِ ب: (تَقْدِيمُهَا) مَكَان: (تَقْدِيمُهَا) وَلَعَلَّهُ تَحْرِيفٌ مِنَ النَّاسِخِ.

(٢) فِي الْأَصْلِ: (قَدَم) مَكَان: (قَدَمُهُ).

(٣) كَلِمَتَا الرَّوِّيِّ رَسَمَتَا فِي نَسْخَةِ الْأَصْلِ هَكَذَا: (مِنْهُمَا - فَاعْرِفْ مِنْهُمَا).

في الاجتهاد

بَذَلُ الْفَقِيهِ الْوُسْعَ كَيْ يُحْصَلَ
 ظَنًّا بِحُكْمِ الْاجْتِهَادِ فَاغْقِلًا
 وَشَرْطُهُ التَّكْلِيفُ لَا الْحُرِّيَّةُ
 وَأَنْ يَكُونَ فِيهَا سَجِيَّةٌ
 وَعَالِمًا بِالْحَدِّ وَالْبُرْهَانِ
 وَالنُّخْوِ وَالتَّضْرِيْفِ وَالْبَيَانِ
 وَبِمَحَلِّ الْخُلْفِ^(١) وَالْإِجْمَاعِ
 وَبِرِجَالِ النُّقْلِ وَالْإِسْمَاعِ
 وَيُكْتَفَى فِيهِ بِنَقْلِ الْقَدَمَا
 مِنْ أَهْلِ ذَلِكَ^(٢) الشَّانِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ
 وَآيِ الْأَحْكَامِ وَالْأَخْبَارِ فَقَطُ
 وَالْحِفْظُ لَيْسَ عِنْدَهُمْ بِمُشْتَرَطٍ
 وَالْعِلْمُ بِالنَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ
 مُشْتَرَطٌ عِنْدَ ذَوِي الرُّسُوحِ

(١) في النسخة ب: (ومجمل الخلاف) مكان: (ويمحل الخلف).

(٢) كلمة: (ذاك) سقطت من النسخة ب.

كَذًا بِأَسْبَابِ النُّزُولِ السَّامِيِّ
وَالْخُلْفُ فِي شَرْطِيَّةِ الْكَلَامِ
وَعِنْدَهُ قَوْمٌ مِّنَ (١) الْأَغْلَامِ
لَكِنَ أَبَاهُ حُجَّةُ الْإِسْلَامِ

* * *

فصل

في وقت الاجتهاد والتصويب

وَالْخُلْفُ فِي جَوَازِ الْاجْتِهَادِ
فِي عَضْرِ خَيْرِ مُرْسَلٍ وَهَادِي (٢)
وَفِي وُقُوعِهِ وَبَعْدَ عَضْرِهِ
لَا خُلْفَ فِي جَوَازِ ذَاكَ فَادْرِهِ
وَالْخُلْفُ فِي تَصْوِيبِ كُلِّ مُجْتَهِدٍ
أَوْ وَاحِدٍ فِي غَيْرِ قَطْعِيٍّ وَجِدٍ
وَنُسِبَ الْقَوْلَانِ لِلْأَيْمَةِ
وَرُجِّحَ الثَّانِي بِأَقْوَى حُجَّةٍ

(١) في النسخة ب: (م) مكان: (من).

(٢) في النسخة ب: (هاد) بالتقصص مكان: (هادي).

أَمَّا الْأُصُولُ فَالْمُصِيبُ وَاحِدٌ
فِيمَا لَدَيْهِمْ دُونَ خُلْفٍ يُوجَدُ
وَإِنْ تَزَوَّجَ امْرُؤٌ مُجْتَهِدٌ
دُونَ وَلِيِّ زَوْجَةٍ يَغْتَقِدُ
جَوَازَ ذَلِكَ ثُمَّ بَعْدَ مُدَّةٍ
تَغَيَّرَ اجْتِهَادُهُ بِحُرْمَةٍ
فَإِنَّهَا تَحْرِمُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ
عَلَيْهِ فِي الْأَصَحِّ (١) وَالْمَعْوَلِ
وَكُلُّ مَا اتَّصَلَ حُكْمُ الْحَاكِمِ (٢)
بِهِ فَلَا يُنْقَضُ عِنْدَ (٣) عَالِمٍ
مَا لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مِمَّا يُنْقَضُ
فِي نَفْسِهِ فَنَقْضُهُ مُفْتَرَضٌ

* * *

-
- (١) في النسخة ب: (للأصلح) مكان: (الأصح).
(٢) في النسخة ب: (حاكم) مكان: (الحاكم).
(٣) في النسخة ب: (علم) مكان: (عند).

في الاستفتاء والمفتي والمستفتي^(١)

وَأِنْ تَعُدُّ نَازِلَةً لِمُجْتَهِدٍ
كَانَ قَدْ اسْتَفْتَى فِيهَا فَلْيُعِدَّ
فِيهَا اجْتِهَادَهُ إِذَا مَا نَسِيَهُ
وَأِنْ يَكُنْ ذَكَرَهُ فَلْيُفْتِيَهُ
فَإِنْ أَعَادَهُ وَأَدَّاهُ إِلَى
خِلَافِ مَا أَقْتَى بِهِ فَلْيَعْدِلَا
إِلَيْهِ ثُمَّ شَرَطُ مُسْتَفْتِيهِ أَنْ
يَكُونَ مِنْ مُقَلِّدِيهِ فَاغْلَمَنْ
وَلَيْسَ لِلْعَالِمِ أَنْ يُقَلِّدَا
مُجْتَهِدًا آخَرَ مَهْمَا اجْتَهَدَا
[وَالْخُلْفُ فِي التَّقْلِيدِ فِي الْأُصُولِ
مُسْتَهْرٌ عِنْدَ ذَوِي الْعُقُولِ

(١) في الأصل: (فصل في الاستفتاء والمفتي) وفي النسخة ب:
(فصل في الاستفتاء والمستفتي)؛ وبما أن الناظم قد تحدث
عن الأمور الثلاثة فقد جمعت في ترجمة الفصل.

وَهُوَ قَبُولُ الْقَوْلِ دُونَ حُجَّةٍ
تُذَكَّرُ لِلْمُقَلَّدِ الْمُسْتَثْبِتِ
وَالْخُلْفُ فِي قَبُولِ قَوْلِ الْمُضْطَفَى
صَلَّى عَلَيْهِ رَبُّنَا وَشَرَّفَا
هَلْ هُوَ تَقْلِيدٌ وَذَلِكَ يَنْبَنِي
عَلَى اجْتِهَادِهِ فَخُذْ بِالْأَحْسَنِ^(١)

* * *

فصل

في أدلة مشروعية الأحكام

أدلة الأحكامِ بِاسْتِيفَاءِ
عَدَدِهَا عِشْرُونَ بِاسْتِيفَاءِ^(٢)
فَاسْتَعْنِ بِالْكِتَابِ ثُمَّ السُّنَّةِ
يَتْلُوهُمَا إِجْمَاعُ كُلِّ الْأُمَّةِ
كَذَاكَ إِجْمَاعُ الْكِرَامِ الْعَشْرَةِ
وَنَحْوُ ذَلِكَ الْخُلُقَاءِ الْبَرَّةِ

(١) هذه الأبيات ساقطة من نسخة الأصل.

(٢) في النسخة ب: (باستفتاء) مكان: (باستيفاء) ولعله تحريف من الناسخ.

وَهَكَذَا الشَّيْخَانِ فِي الْمَقُولَةِ
وَأَهْلُ طَيْبَةِ وَأَهْلُ الْكُوفَةِ
وَبِالصَّحَابِيِّ وَبِالْقِيَّاسِ
كَذَا بِالِاسْتِذْلَالِ عِنْدَ النَّاسِ
وَالْعُرْفِ وَالْمَضْلَحَةِ الْمُرْسَلَةِ
كَذَاكَ بِالْبَرَاءَةِ الْأَضْلِيَّةِ
وَالْأَخْذِ بِالْأَقْلُ ثُمَّ الْعِضْمَةِ
كَذَا بِالِاسْتِثْقَاءِ فِي الْمَسْأَلَةِ
ثُمَّ بِالِاسْتِضْحَابِ وَالذَّرَائِعِ
كَذَا بِالِاسْتِخْسَانِ وَهُوَ ذَائِعٌ^(١)

* * *

فصل

في تصرفات المكلفين في الأعيان

وَمَنْشَأُ الْفُرُوقِ وَالْمَدَارِكِ
مِنَ التَّصَرُّفَاتِ فَادْرِ ذَلِكَ

(١) البيتان الأخيران سقطا من النسخة ب.

بِنَقْلِ^(١) اسْقَاطِ وَإِقْبَاضِ يُرَامُ
أَوْ قَبْضِ أَوْ خَلْطِ أَوْ إِذْنِ وَالتِّزَامِ
وَزَجْرِ أَوْ تَأْلِيْفِ أَوْ إِثْلَافِ أَوْ
إِنشَاءِ مِلْكِ وَاخْتِصَاصِ قَدْ حَكَّوْا
وَكُلُّ هَذِهِ لَهَا أَقْسَامُ
وَكُلُّ قِسْمٍ فَلَهُ أَحْكَامُ

* * *

(١) في الأصل: (ينقل) مكان: (بنقل).

خاتمة^(١)

وَهَاهُنَا انْتَهَى بِنَا الْكَلَامَ
نَظْمًا وَقَدْ آنَ لَنَا الْخِتَامُ
خَاتِمَةَ الشُّهُرِ الَّذِي قَدْ انزِلَا
فِيهِ الْقُرْآنُ عَامَ [قَوْلِي]^(٢): جَلَلًا
فَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَسَدَى
مِنْ نِعْمَةٍ عَمَّتْ وَخَصَّتْ حَمْدًا
ثُمَّ صَلَاتُهُ عَلَى مَنْ أَكْمَلَا
بِهِ عَلَيْنَا فَضْلَهُ وَأَجْزَلَا
وَأَلِهِ وَصَخْبِهِ وَمَنْ تَلَا
مِنْهَا جَهَنَّمَ فِي حُبِّهِ وَمَا تَلَا^(٣)

(١) هذه الترجمة ساقطة من النسخة ب.

(٢) زيادة لإقامة الوزن؛ وفي الأصل بياض في هذا الموضع؛ أما في النسخة ب فتجاوزها المحقق.

(٣) في النسخة ب: (وما تلا) مكان: (وما سلا).

مَا هَبَّ مِنْ رِيحِ الرَّبِيِّ رِيحُ الصَّبَا
وَحَنَّ لِلْأَخْبَابِ قَلْبٌ وَصَبَا^(١)

انتهى




(١) في النسخة ب: (قد صبا) مكان: (وصبا).

لَحَقُ

نظم قواعد مالك

لأبي العباس
أحمد بن محمد بن أبي كفاً المحجوبي



الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله؛

وبعد:

فقد أحببتُ أن أذيل هذا النظم الأصولي النافع
بنظم وجيز في بيان القواعد التي بني عليها مذهب إمام
دار الهجرة مالك بن أنس - رحمه الله - للإمام أبي
العباس بن أبي كف - عليه رحمة الله - .

عثرت على هذه المنظومة قبل نحو من عشرة
أعوام بمكتبة المخطوطات بالمسجد النبوي الشريف
برقم: (٦٨/٨٠ / فلم: ١٢)؛ ويليها شرح وجيز
للولاتي، غير أنني آثرتُ في هذا اللّحق تجريدها عن
الشرح حتى يتيسر حفظها على طلبة العلم؛ ولعلّ منهم
من يأخذ شرحها عن شيخ من أهل العلم المنتصبين
للنفع والإقراء..

عدد أبيات هذه المنظومة ثلاثون بيتاً فقط؛ وذلك
مما يُنهض الهمة إلى حفظها ودراستها.

ورغم أنّ كثيراً من أهل العلم تناولوا بيان قواعد
المذهب المالكي؛ إلا أنّ أكثرهم لم يجمعها كلها؛ وقد
يضيف إليها بعضهم ما لا يرقى إلى مرتبة القواعد
الكلية؛ أما هذا النظم فيمكن أن يقال في حقه: إنه
جمع قواعد المذهب كلها - وإن كان قد تفرّد بعدّ أوجه
دلالة نصوص الوحيين على أنّها قواعد مستقلة -؛ ولم
يزد عليها ما ليس منها كما فعل أولئك الأعلام
الفضلاء.

أسأل الله أن ينفع به، وأن يجعله خالصاً لوجهه؛
إنه وليّ ذلك والقادر عليه، وآخر دعوانا أن الحمد لله
ربّ العالمين.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَدْ فَهَّمَا
دَلَائِلَ الشَّرْعِ الْعَزِيزِ الْعُلَمَا
ثُمَّ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ أَبَدًا
عَلَى النَّبِيِّ الْهَاشِمِيِّ أَحْمَدًا
وَأَلِهِ الْغُرَّ وَصَحْبِهِ الْكِرَامَ
وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ عَلَى الدَّوَامِ
وَبَعْدُ فَالْقَضُ^(١) بِذَا النَّظْمِ الْوَجِيزِ
ذِكْرُ مَبَانِي الْفِقْهِ فِي الشَّرْعِ الْعَزِيزِ
فَقُلْتُ وَاللَّهِ الْمُعِينِ أَسْتَعِينُ
وَأَسْتَمِدُّ مِنْهُ فَشَحَهُ الْمُبِينُ
أَدِلَّةَ الْمَذْهَبِ الْمَذْهَبِ الْأَعْرَ
مَالِكِ الْإِمَامِ سِتَّةَ عَشْرَ

(١) في المخطوط: (فالفضل)؛ ولعله تحريف من الناسخ.

نَصُّ الْكِتَابِ ثُمَّ نَصُّ السُّنَّةِ
سُنَّةٌ مَنْ لَهُ أَتَمُّ الْمِنَّةِ
وَوَظَاهِرُ الْكِتَابِ وَالظَّاهِرُ مِنْ
سُنَّةِ مَنْ بِالْفَضْلِ كُلُّهُ قَمِينٌ
ثُمَّ الدَّلِيلُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ
ثُمَّ دَلِيلُ سُنَّةِ الْأَوَّاهِ
وَمِنْ أَصُولِهِ الَّتِي بِهَا يَقُولُ
تَنْبِيهِ قُرْآنٍ وَسُنَّةِ الرَّسُولِ
وَحُجَّةٌ لَدَيْهِ مَفْهُومُ الْكِتَابِ
مِنْ سُنَّةِ الْهَادِي إِلَى نَهْجِ الصَّوَابِ
ثُمَّ تَنْبِيهِ كِتَابِ اللَّهِ ثُمَّ
تَنْبِيهِ سُنَّةِ الَّذِي جَاهَا عَظْمٌ
ثُمَّ إِجْمَاعُ وَقَيْسُ وَعَمَلُ
مَدِينَةِ الرَّسُولِ أَشْخَى مَنْ بَدَّلَ
وَقَوْلُ صَاحِبِهِ وَالِاسْتِخْسَانُ
وَهُوَ اقْتِفَاءُ مَا لَهُ رُجْحَانُ
وَقِيلَ: بَلْ هُوَ دَلِيلٌ يَنْقَذِفُ
فِي نَفْسٍ مَنْ بِالِاجْتِهَادِ مُتَّصِفٌ
وَلَكِنَّ التَّغْيِيرُ فِيهِ يَقْضُرُ
عَنْهُ فَلَا يَغْلَمُ كَيْفَ يُخْبِرُ

وَسَدُّ أَبْوَابِ ذَرَائِعِ الْفَسَادِ
 فَمَالِكٌ عَلَى ذُو إِغْتِمَادٍ^(١)
 وَحُجَّةٌ لَدَيْهِ الْإِسْتِضْحَابُ
 وَرَأْيُهُ فِي ذَاكَ لَا يُعَابُ
 وَخَبَرُ السَّوَادِ حُجَّةٌ لَدَيْهِ
 بَعْضُ فُرُوعِ الْفِقْهِ تَنْبِيهِ عَلَيْهِ
 وَبِالْمَصَالِحِ عَنَيْتُ الْمُرْسَلَةَ
 لَهُ اخْتِجَاجُ حَفِظْتُهُ النُّقْلَةَ
 وَرَغِي خُلْفٍ كَانَ طَوْرًا يَغْمَلُ
 بِهِ وَعَعْنُهُ كَانَ طَوْرًا يَغْدِلُ
 وَهَلْ عَلَى مُجْتَهِدٍ رَغِي الْخِلَافِ
 يَجِبُ أَمْ لَا قَدْ جَرَى فِيهِ اخْتِلَافُ
 وَهَذِهِ خَمْسُ قَوَاعِدَ ذَكَرَ
 أَنَّ فُرُوعَ الْفِقْهِ فِيهَا تَنْحَصِرُ
 وَهِيَ الْيَقِينُ حُكْمُهُ لَا يُزْفَعُ
 بِالشَّكِّ بَلْ حُكْمُ الْيَقِينِ يُتَّبَعُ

(١) الهمزة في (اعتماد) همزة وصل؛ لكن مراعاة للوزن رسمت على أنها للقطع.

وَضَرَرُ يُزَالُ وَالتَّيْسِيرُ مَع
مَشَقَّةٍ يَدُورُ حَيْثُمَا تَقَعُ
وَكُلُّ مَا الْعَادَةُ فِيهِ تَدْخُلُ
مِنَ الْأُمُورِ فَهِيَ فِيهِ تَعْمَلُ
عَهُ لِلْمَقَاصِدِ الْأُمُورُ تَتَّبَعُ
وَقِيلَ: ذِي الْيَقِينِ تَرْجِعُ
وَقِيلَ: لِلْعُرْفِ وَذِي الْقَوَاعِدُ
خَمْسَتُهَا لَا خُلْفَ فِيهَا وَارِدُ
قَدْ تَمَّ مَا رُمْتُ وَلِلَّهِ الْحَمِيدُ
مِنِّي حَمْدٌ دَائِمٌ لَيْسَ يَبِيدُ
وَأَطْيَبُ الصَّلَاةِ مَعِ أَسْنَى السَّلَامِ
عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الْكِرَامِ



الفهرس

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٥
المختار بن بونه معالم شخصيته ومسيرة حياته	٩
نسخُ النظم	٢١
راموز التصحيح	٢٣
درر الأصول	٢٥
فصل	٢٩
فصل	٣٢
فصل	٣٤
فصل في تعريف الاعتقاد وتقسيمه وتعريف أصول الفقه	٣٦
فصل في تعريف الكلام وبعض أقسامه	٣٧
معاني الحروف	٤٠
«إن»	٤٠
فصل في تعريف الأمر وما يقتضيه وما لا يقتضيه ..	٤٨
فصل في بيان من يتناوله الخطاب ومن لا يتناوله ..	٥٠
فصل في تعريف المفهوم	٥٢
فصل في المبيّن والمجمل	٥٣
فصل في عصمة النبي ﷺ	٥٥

٥٧	فصل في تأسيه ﷺ بشرع من قبله
٥٧	فصل في تعريف العام
٥٩	فصل في تعريف التخصيص وتقسيم المخصص
٦٢	فصل في تعريف المطلق والمقيد وحكيمهما
٦٣	فصل في تعريف النسخ وأقسامه
٦٥	التعارض والترجيح
٦٧	فصل في الإجماع وأقسامه
٦٩	فصل في الخبر وأقسامه
٧٤	فصل في كيفية الرواية ومراتبها
٧٦	فصل في تعريف القياس لغةً وشرعاً وأقسامه
٧٨	فصل في القوادح
٧٩	فصل في الأشياء قبل الشرع وبعده
٧٩	فصل في الترجيح
٨٢	فصل في الاجتهاد
٨٣	فصل في وقت الاجتهاد والتصويب
٨٥	فصل في الاستفتاء والمفتي والمستفتي
٨٦	فصل في أدلة مشروعية الأحكام
٨٧	فصل في تصرفات المكلفين في الأعيان
٨٩	خاتمة
٩١	لحق في نظم قواعد مالك
٩٩	الفهرس



دُرُّ الْأُصُولِ
فِي أُصُولِ فِئَةِ الْمَالِكِيَّةِ

